

تفسير الطبري 03 مجلد 4 من صفحة 561

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:00](#)

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اهلا وسهلا ومرحبا بالمتابعين الكرام واخص منهم

آآ طلبة تفسير آ القرآن الكريم قد وصلنا بحمد الله تبارك وتعالى - [00:00:15](#)

في تفسير الطبري الى المجلد الرابع آآ وما نزال في سورة البقرة وقد وصلنا بحمد الله تبارك وتعالى الى قول الله تبارك وتعالى

والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء الى اخر الايات - [00:00:32](#)

ولكني احببت قبل ان نبدأ ان اجمل القول في هذه الاية لان بعض المتابعين آآ لم يفهم خلاصة الخلاف في هذه الاية وآآ وانا احب

كثيرا بعد ان نتوسع فيما يذكره الطبري رحمه الله - [00:00:50](#)

احب ان اذكر خلاصة آآ الاية حتى يعني يستقر في ذهن الطالب اه ماذا كان يريد ان يقول الطبري طيب الله سبحانه وتعالى آآ في

هذه الاية خيلنا نتلو الاية كاملة - [00:01:09](#)

قال الله تبارك وتعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمن بالله

واليوم الآخر وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا - [00:01:27](#)

ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف. وللرجال عليهن درجة. والله عزيز حكيم الله تبارك وتعالى جعل الرابط بين بين الزوج والزوجة لابد

ان يقوم على نية الاصلاح وعلى الصدق والبيان يعني ان يكون الرجل قاصدا من امساك زوجته الاصلاح - [00:01:48](#)

وان تكون المرأة كذلك وان تقوم هذه الرابطة بينهما على الود والحب والتكامل. وآآ وكذلك على الصدق والبيان لكن قد يحصل ان ان

الرجل يريد ان يطلق امرأته. فهذا الحكم حكم شرعي الطلاق - [00:02:17](#)

لكن الله تبارك وتعالى لم يجعله حكما مطلقا وانما الله تبارك وتعالى جعل له آآ جعله من احكام الشرع واحكام الشرع لابد ان تسيير وفق

هدى الله تبارك وتعالى والله سبحانه وتعالى - [00:02:37](#)

بين ان هذا القرار الذي يأخذه الرجل لابد ان آآ يهتدي فيه بهدى الشرع يعني لا يكون الرجل لكونه هو الذي يطلق. فمعنى ذلك انه

يتحكم في امرأته او ينوي الافساد - [00:02:54](#)

بها وهو يملك ذلك لنفترض ان الرجل فعلا يريد ان يطلق امرأته هل هذا الطلاق لا نهاية له؟ يعني يمكن يطلقها ويرجعها ويطلقها

ويرجعها لأ الله سبحانه وتعالى جعل الطلاق مرتين - [00:03:08](#)

وبعدها اما ان يمسه بمعروف او يسرح باحسان الله كذلك آآ امره ان يطلق آآ هذا الطلاق على صفة معينة. يعني ان يطلقها في طهر لم

يجامعها فيه لماذا؟ حتى لا يكون هذا القرار نابعا من آآ بعد المرأة عنه او نحو ذلك من الاسباب. يعني حتى يكون قرار الطلاق -

[00:03:25](#)

قرارا يعني فكر فيه الرجل ولا يكون بمجرد آآ لغضبة او لامر او لعاطفة او نحو ذلك. حتى يكون القرار فعلا يعني اخذه الرجل وهو

وهو كما نقول في كامل قواه العقلية يعني - [00:03:48](#)

طيب هذا الرجل اذا اراد ان يفارق زوجته فلا بد ان يعلم ان الطلاق مرتان يعني له ان يطلقها مرة وان يطلقها مرة. بعد ذلك اذا طلقها

خلاص لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره - [00:04:04](#)

كذلك يجب ان يعلم ان الله سبحانه وتعالى اه شرع هذا الطلاق على صفة. وهذه الصفة ان يطلقها في طهر لم يجامعها فيه يعني المرأة يعني تكون حائضا ثم تطهر اغلق الشباك عشان الصوت بعد ازكم سانية - [00:04:22](#)

فهنا يجوز للرجل ان هذا هو الطلاق السني اما ان يطلقها في آآ في في الحيض فهذا هو الطلاق البدعي. ويعني في المسألة خلاف ولكن الصواب الذي اراه يعني ان ان الطلاق هو الطلاق السني فقط - [00:04:42](#)

اما الطلاق الاخر فهو طلاق آآ لا يقع. والله سبحانه وتعالى لم يملك آآ الرجل هذا الامر لم يملكوا ان يطلق امرأته وهي غيرة. غير آآ غير طاهر او في طهر جامعها فيه - [00:05:10](#)

وانما يطلقها في طهر لم يجامعها فيه لن ادخل في هذه التفاصيل. المهم اولا الله سبحانه وتعالى قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. المطلقات معناها ان هذه المرأة مطلقة يعني من المطلق زوجها هو المطلق؟ - [00:05:24](#)

يبقى الرجل هو الذي يطلق والمرأة هي الذي آآ تطلق طيب المطلقات هذا عموم. طب ما هي احوال المرأة؟ احوال المرأة مثلا ان الرجل يكون عقد عليها ولم يدخل بها - [00:05:44](#)

الله سبحانه وتعالى قال يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوه هن وسبحوهن سرا حيا جميلا هذه الصورة الاولى فهذه الصورة تخرج من هذه الاية - [00:05:57](#)

يبقى آآ هذه اول صورة خرجت من لفظ المطلقات. اللي هي طلقت قبل الدخول بها طيب في عندنا صورة اخرى وهي ان المرأة آآ يعني لم تحض يعني اما لصغر سنها او انها يئست من الايه؟ من المحيض - [00:06:15](#)

فخلونا احنا نقرأ الايات من سورة الطلاق حتى نفهم آآ الاية من سورة البقرة الله سبحانه وتعالى قال يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة - [00:06:34](#)

وتلك حدود الله ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه. لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا فاذا بلغن اجلهن فامسكوهن بمعروف او فارقوهن بمعروف واشهدوا ذوي عدل منكم واقيموا الشهادة لله - [00:06:54](#)

ذلكم يوعى به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب. ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا - [00:07:10](#)

واللاني يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللاني لم يحضن وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا. ذلك امر الله انزله اليكم - [00:07:28](#)

من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجره هذه الايات العظيمة من من سورة الطلاق تبين امورا اولا ان الله سبحانه وتعالى جعل هذا الطلاق يعني فرعا عن التقوى فهو حكم شرعي. يجب ان تتقي الله. كما انك يجب ان تتقي الله - [00:07:46](#)

في امساكك لاهل بيتك فكذاك يجب ان تتقي الله اذا نويت ان تفارقها. تمام فانت تلاحظ يعني كم مرة الله سبحانه وتعالى ذكر التقوى او ما يتفرغ عنها مثلا واتقوا الله ربكم - [00:08:06](#)

بعد ذلك ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه. بعد ذلك آآ قال الله سبحانه وتعالى ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر يذكره بالايمن بالله واليوم الآخر. يعني انه محاسب على ذلك ومجزي به - [00:08:22](#)

ومن يتق الله يجعل له مخرجا يذكره بالتقوى ايضا. وبعاقبة التقوى. تمام واه وكذلك يقول ذلك امر الله انزله اليكم او او قبلها ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا - [00:08:37](#)

وآآ في في في الاية التي بعدها قال الله سبحانه وتعالى ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجره كل هذا يدل على ان الرجل لا ينبغي له قط بناء على انه يملك الطلاق - [00:08:51](#)

آآ الا يتقي الله في طلاقه. لا ظاهرا ولا باطنا ويجب ان ان بهدى الشرع. فاذا اراد ان يطلق فلا بد ان يهتدي بهدى الشرع كما انه اذا اراد ان يمسه اهل بيته فلا بد ان يهتدي بهدى الشرع - [00:09:08](#)

وان ذلك هو هو الانفع له. وانه مجزي به. يعني وان تظاهر هذا الرجل بانه يريد ان يمسه المرأة تمام لكنه يريد الاضرار بها فان الله

يجزيه بنينه والله يعلم المفسد من المصلح - 00:09:24

طيب في هذه الآية اتفقنا ان اول صنف من النساء تخرج هي المرأة التي يعني آآ لم يدخل بها. خلاص هذه ذكرت في سورة الاحزاب يبقى هذه ليست معنى في الآية. هذه ليست مطلقة للاقراء. يعني ليست عدتها الاقراء. اصلا ليس عليها ليس عدة - 00:09:38 تمام. طيب عندنا صنف اخر وهي التي لم تحض ذكرها الله سبحانه وتعالى. واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبطتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللاء لم يحض. يعني هنا عندنا صنفان - 00:09:57

الجامع اما انها يائسة من المحيض يعني لكبار سنها او الاية؟ او او اللي هي لم تحض يعني ايه لم تحض. فهذه اجلها ثلاثة اشهر لي عدتها يعني طيب اولاة الاحمال كذلك لو واحدة طلقها زوجها وهي حامل فهذه عدتها - 00:10:12 عدة امنية تضع الحمل اذا من ما هو الصنف الذي يدخل في هذه الآية يعني هذا لعله عموم يراد به الخصوص. لان احنا عندنا الان اربعة اصناف خرجت من الاية. تمام؟ باقي صنف واحد وهي المطلقة للاقراء - 00:10:32

اللي هي امرأة طلقت في آآ في طهر لم يصبها فيه. وهي ليست حاملا فهمنا كده؟ هذه هي الصورة التي نتكلم عنها الان. يبقى احنا عندنا باختصار امرأة طلقت قبل الدخول هذه ليست معنا لم يدخل بها. خلاص كده؟ وآآ امرأة آآ طلقت طلاق السنة. لسمي السنة لان هو ده الطلاق - 00:10:49

الشرايين ان هو آآ يعني طهرت من حيضها فطلقها زوجها وهي ليست حاملا. تمام؟ فهذه عدتها ثلاثة قروء. على اختلاف القرب. هل هو الاي الحيض او الطهر سيأتي معنى ذلك - 00:11:12

المهم ان هي مطلقة في طهر قبل الجماع طيب الحال الثاني انها استبان حملها تمام آآ يعني ان المرأة ظاهر حالها ان هي حامل دي اجلوها ان تضع الحمل. يعني عدتها لو طلقها زوجها وهي حامل - 00:11:29

يبقى دي آآ عدتها ان هي تضع الحمل. كده انتهى. يا رب يكون بيوم واحد. اذا وضعت الحمل لو هو طلقها مثلا في اخر شهر وعدى يوم واحد خلاص كده هي طلقت وهذا طلاق سني. ايضا ان هو يطلقها وهي ايه؟ حامل. هذا جائز باتفاق ايضا. باقي بقى ايه؟ حال واحد - 00:11:48

هو وطئها. يعني هي المرأة كانت طهرت من حيضها وآآ اصابها زوجها ما فيش احتمال هنا من من اثنين. اما انها تكون حملت او لا. يعني هي مشكوك فيها من هذه الجهة. فهي لا تدري عدتها اه الاقراء - 00:12:08

يعني لي ثلاثة قروء او عدتها وضع الاية؟ الحمل فهذه المرأة لا يجوز طلاقها. يعني هذا الطلاق اصلا طلاق بدعي يعني كما يسمى بالطلاق البدعي لن ندخل الان في هذه التفاصيل. المهم ان احنا نفهم معنى الاية؟ نفهم معنى الاية. ولكن هي الاية محتاجة يعني شيء من التفصيل - 00:12:26

فالاية هنا في في المطلقة التي تتربص آآ بنفسها يعني تنتظر ثلاثة قرون وهذا لا يكون يعني هذه الصفة لا تكون الا اذا طلقت المرأة في طهر لم تجامع فيه. فلا يدخل هنا المرأة الحامل - 00:12:46

اه ولا يدخل فيها المرأة التي طلقت في طهر يعني طلقت في فترة الاية اه في فترة الحيض او في جماع او في طهر اه يعني جامعها فيه زوجها نرجع ثاني للاية - 00:13:04

يعني احاول بحاول ابسط شوية لان بعض الناس بيقول هي الاية دي يعني اشكلت عليه شوية الله سبحانه وتعالى في هذه الاية قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون قلنا ان القرب اما يقصد به الحيض - 00:13:17

معنى ذلك ان هي آآ اذا انتهت الحيضة الثالثة ودخلت في الطهر اللي هو الطهر اللي بعد الحيضة الثالثة. كده العدة انتهت تمام او الاية؟ او الطهر. لو بعض العلماء يقول لا ده العدة هي الطهر - 00:13:35

يعني هو يطلقها في طهر يبقى هي كده ده الطهر الاول تمام طهر لم يجامعها فيه. ثم تحيض ثم تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم اول ما تدخل يعني يخلص هذا ينتهي هذا الطهر - 00:13:50

اه وتدخل في الحيضة يبقى بعد كده انت يبقى في هذا الوقت انتهت ايه عدتها هيكون الفرق بين يعني بين القولين حوالي سبع ايام

بحسب مدة الايه؟ بحسب مدة الحيض - 00:14:05

يبقى اعيد مرة اخرى الذين قالوا ان القرب هو الحيض او خيلنا نقول اول الذين قالوا ان ان القرب هو الطهر للذين قالوا ان القرب هو الطهر معناها ان ان هي المرأة الان - 00:14:19

يعني معلش هذه التفاصيل ربما يكون فيها شيء من الاحراج لكن الله سبحانه وتعالى ما جعل علينا في الدين من حرج ويجب على الرجل المرأة ان ان يتعلموا هذا هذه الاحكام - 00:14:35

الان المرأة كانت حائضا ثم طهرت فهذا طهر. اذا اراد رجل ان يطلقها طلقها في هذا الطهر الذي لم يجامعها فيه. هذا هو الطهر الاول. تمام كده طيب بعد ذلك حاض - 00:14:46

ثم طهرت ثم حاضت ثم طهرت اول ما ينتهي هذا الطهر وتدخل في الحيض كده انتهت العدة على القول الثاني اللي هو ان ان القرب هو الحيض معناها ان هي - 00:15:02

ينتظر ان هي ايه تحيض ثم تطهر ثم تحيض الى ان تنتهي الحيض وتبدأ تدخل في الطهر. يبقى كده انتهت الايه؟ العدة طيب المهم ان الله سبحانه وتعالى يعني جعل هذه الاحكام آآ لابد ان يتقيد فيها الرجل والمرأة كلاهما بالايه - 00:15:19

كلاهما بالشرع طيب يتربصن بانفسهن يعني يبقين معتدات. يعني المرأة تنتظر تنتظر في احكام ستترتب على هذا الامر طبعاً كله هدف المطلقة ايه؟ المطلقة طلاقاً رجعيًا. يعني ايه؟ ان جزء من زوجها يمكن يستطيع ان يرجعها. اما لو طلقت الطلقة الثالثة فهذه - 00:15:42

في لها احكام اخرى. تمام طيب نرجع بقى للاية اللي هي كانت في الاسبوع الماضي ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر - 00:16:04

يعني هناك هناك شيء يخلقه الله في رحم المرأة ما هو هذا الشيء اما ان يكون الولد واما ان يكون دم الحيض. اللي هو الحيض. تمام والله سبحانه وتعالى يخاطب المرأة هنا لانها هي المسؤولة عن هذا الامر وهي التي تعلم - 00:16:19

لا يحل لها ان تكتم ما خلق الله في رحمها طيب السؤال ولماذا تكتم المرأة ما ما خلق الله في رحمها هذا لغرض من الاغراض سيأتي بيانه ان شاء الله - 00:16:36

معنى ذلك ان المرأة قادرة على ان تكتم هذا الامر. وان كان بعض الامور يعني آآ اخفى من بعض. يعني مثلاً المرأة تستطيع ان تكتم آآ امر الحيض ان هي اما تدعي الحيض او مثلاً لو زوجها طلقها تقول له لأ ده انا كنت حائض. عشان تبطل ما فعلاً هذا الطلاق. او آآ لسبب اخر - 00:16:50

ان هي تقول انا لست حائضاً وهي حائض او تقول انا حائض وهي لست حائضاً يبقى ايه تستطيع ان تكتم هذا وتستطيع كذلك ان تكتم الحم وان كان كتم الحمل يعني ايه؟ يعني هذا اصعب شوية من كتم الايه؟ من كتم الحيض - 00:17:10

اه ما معنى هذا الكتم؟ الكتم ان هي لا تبديه يعني لا تظهره لمن يهمه هذا الامر. ممكن مثلاً تكون عرفت امها عرفت صاحبها عرفت اختها لكنها لا تعرف زوجها. وهذا يعد كتماناً. يعني لو ان انساناً مثلاً - 00:17:28

آآ عنده شهادة فكنتم هذه الشهادة امام القاضي ثم باح بها امام شخص لا فائدة من البوح امامه فهذا كتمان يبقى الكتمان معناها انها اخفت هذا الامر حيث كان يجب عليها ان ان تبديه. يعني ان تبينه - 00:17:45

فالمرأة تستطيع ان تكتم الحيض اكثر من كتمانها للولد فهذه الاية اختلف فيها. هل المراد آآ ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن هل المراد به آآ الحيض او المراد به الولد؟ ان هي - 00:18:04

يعني اه الاصح القولان يعني ان هي لا يحل لها ان تكتم لا هذا ولا هذا والاية تشمل هذا وهذا. تمام وتشمل كتمان الحيض من باب اولي لانها اذا نهيت عن آآ كتمان الولد وهي آآ لا تستطيع ان تكتمه يعني آآ بشكل كلي - 00:18:22

يعني في وقت اكيد بطنها تنتفخ. واكيد هتضع الولد وهذا فيه صعوبة فاذا نهيت عن امر يصعب عليها كتمانها فان تنهى عن امر يسهل عليها كتمانها من باب اولي. تمام؟ يبقى دي خلاصة الايه؟ دي خلاصة القولين في المسألة. ان هي منهية ان - 00:18:41

تكتّم يعني اذا كانت حائضا تعترف بذلك. اذا كانت آآ اذا كانت آآ يعني حاملا تعترف بذلك. لا تبدي خلاف الواقع ولا ولا تكتّم ما هو واقع. تمام كده ؟ دي دي الفكرة الاولى - [00:19:01](#)

طيب في اغراض بقى في اغراض من ذلك يعني احنا سبقنا للمرأة قادرة لان ما فيش حد هيفتشها فهي على الاقل فترة من الزمن تكون قادرة على كتم الولد امر الولد وكذلك تكون قادرة. يعني في اغلب الاوقات على كتم امر الحيض. طيب ما ما الغرض -

[00:19:18](#)

من ذلك يعني ما هي لماذا ممكن تفعل هذا المرأة ممكن مثلا ان ان هذه المرأة آآ يعني حتى لا تنتظر الى ان تضع الحمل. يعني هي تدعي ان هي حائض - [00:19:36](#)

تمام؟ والحائض الحائض مدتها ثلاثة قروء تمام لكن لو كانت حاملا لو كانت حاملا يبقى عدتها ان تضع الحمل. فممكن هي آآ تخفي ذلك حتى تعجل بان تنتهي فتفوت على زوجها ان يرجعها. فتقول انا بدل ما افضل تسع شهور - [00:19:50](#)

وهو ممكن يرجعني في اي وقت. لآ انا اقول ان انا ايه ان انا لست حاملا فتخفي امر ان هي حامل بحيث ان ايه تنتهي عدتها بعد ثلاثة اشهر او آآ اقصد يعني بعد ثلاث ايه حيضات او ثلاث - [00:20:16](#)

الاطهار آآ ومن ذلك ايضا ان هي تكون عايضة تلحق الولد آآ بغير بغير ابيه يعني ان هي تخفي امر الايه؟ تخفي امر ان هي حامل. فيتزوجها غير الرجل وبعد ذلك - [00:20:30](#)

آآ يلحق هذا الولد بغير ابيه. وطبعاً يحصل اختلاط انساب وتفوت على الولد ورث ابيه. ومشكلات كثيرة جدا. يعني هناك كثيرة يمكن ان تفعلها المرأة سواء بان تدعي انها حائض او تدعي بانها حامل او تكتّم انها حائض او تكتّم انها حامل - [00:20:48](#)

تمام؟ فالله سبحانه وتعالى آآ الله سبحانه وتعالى آآ يعني جعل الرابط بين الرجل والمرأة قائما على ارادة الاصلاح وقائما على آآ كذلك الصدق والبيان. مم وتقوى الله تبارك وتعالى والايمان بالله واليوم الآخر. تمام؟ كذلك ممكن ان تكتّم الحيض. لماذا؟ لتطيل مدة بقائها معه - [00:21:08](#)

يعني هي مثلا تكون حاضت يعني هي مثلا طهرت تمام وهو طلقها. فهي تكتّم بداية الحيض تمام لماذا؟ حتى تطيل فترة البقاء يعني لعله يرجعها. تمام؟ فهناك حالات كثيرة جدا لكن انا لا اريد اتوسع اكثر من ذلك. ارجو ان تكون الفكرة يعني آآ ظهرت - [00:21:33](#)

آآ لان مثلا لو هي لو هي آآ المرأة اه كانت يعني حاضت او دخلت في بداية الاقراء فوهي لانكرت ذلك هي كأنها تريد ان تطيل النفقة. تمام؟ او تريد ان تقصر - [00:21:56](#)

مدة على زوجها مسلا زوجها آآ امامه تسع شهور ممكن يحاول يرجعها فيهم لو هي كانت حامل فهي تعمل ايه؟ فهي يعني تكتّم هذا حتى تقصر الاجل. يبقى كده هي فوتت حق الرجعة على زوجها. تمام؟ فاسباب كثيرة جدا ممكن تتحايل بها المرأة على هذا الامر -

[00:22:12](#)

فكما وعظت المرأة وعظ الرجل ايضا يعني المرأة الان وعظت فيما هي مؤتمنة عليه طيب الرجل بقى الله سبحانه وتعالى قال وبعولتهن احق بردهن في ذلك. يبقى لهذه العلاقة قائمة على الحقوق والواجبات. يجب على المرأة ان تعرف ان تعلم - [00:22:33](#)

حقوقها في الشرع وان تعلم ما عليها من الواجبات وكذلك الرجل. وبعولتهن احق بردهن في ذلك. يعني في فترة العدة الرجل احق املك الرجل املك من المرأة في ان يرجعها. حتى ان الله سبحانه وتعالى اصلا نهاه ان يخرجها من البيت. ونهاها ان تخرج. دلوقتي

المرأة لو - [00:22:51](#)

لو الراجل زعلها في شيء بتسيب البيت او هو مثلا يمكن ان يكون ظالما زعلان منها في شيء يخرجها من البيت. تمام لسوء تفاهم

بسيط. فهي هو منهى ان يخرجها وهي منهية ان تخرج - [00:23:10](#)

تمام؟ لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله. ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري

لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. بقاء المرأة في البيت - [00:23:22](#)

يعني حتى لو لو طلقها زوجها مجرد ان هي موجودة معه في البيت يعني ممكن يا هذا يفتح كلاما اخر يجعل يعني يفتكروا مواقف

جميلة هي تعتذر هو يرجع فهذا اسهل. لكن لما هي تروح عند امها - [00:23:37](#)

او او هو يقعد لوحده فدي بتصعب فرصة الاليه؟ الرجوع المهم ان هذا له فقه طويل جدا يعني ارجو ان ان الخلاصة تكون يعني اه

ظهرت من من الاية وبعد ذلك نعم نسيت اقول اه بعولتهن احق بردهن في - [00:23:51](#)

ذلك ان ارادوا اصلاح. ايضا رجع الكلام الى النية والمقاصد وان وان الزوج آآ مجزي بهذا. ثم قالوا لهن مثل الذي عليهن بالمعروف سبق

بيان وذلك آآ بحمد الله. طيب اتفضل يا ونام اقرأ - [00:24:11](#)

قال رحمه الله القول في تأويل قوله فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره اختلف اهل التوير فيما دل عليه هذا القول

من الله عز وجل. فقال بعضهم دل على انه ان طلق الرجل امرأته التطليقة الثالثة الثالثة بعد التطليقتين - [00:24:29](#)

قال الله عز وجل فيهما الطلاق مرتان فان امرأته تلك لا تحل له من بعد التطليقة الثالثة حتى تنكح زوجا غيره يعني به غير المطلق

ذكر من قال ذلك. ساق باسناده عن قتلة قال جعل الله حد الطلاق ثلاثة. فاذا طلقها واحدة فهو احق بها ما لم تنقض العدة - [00:24:46](#)

وعدتها ثلاث حيض. فان انقضت العدة قبل ان يكون راجعها فقد بانت منه بواحدة. وصارت احق بنفسها وصار خاطبا من الخطاب.

فكان الرجل اذا اراد طلاق اهله نظر حيضا وصار قاطبا وصار خاطبا من الخطاب يعني هو ان اراد ان يتقدم لها فهو لا يملك لا يملك

ذلك - [00:25:08](#)

اه اقصد ان اراد ان يرجعها. خلاص هي صارت املك بنفسها. انتهت العدة. يبقى واذا يكون واحدا من ضمن الخطاب يبدأ بمهر جديد

ويكلم والدها. ولها الحق انها ترفض يعني بخلاف اذا اراد ان يرجعها وهي في العدة - [00:25:28](#)

ماشي اكمل فكان الرجل اذا اراد طلاق اهله نظر حيضتها حتى اذا طهرت طلقها تطليقة في في قبل عدتها عند شاهدي عدل. فان بدا

له مراجعتها راجعها ما كانت في عدتها - [00:25:45](#)

وان تركها حتى تنقضي عدتها فقد بانت منه بواحدة. وان بدا له طلاقها بعد الواحدة وهي في عدتها نظر حيضتها. حتى اذا طهرت

طلقها تطليقة اخرى في قبل عدتها فان بدا له مراجعتها راجعها نظر قوله نظر فيقضتها يعني انتظر - [00:25:59](#)

يعني انتظر الى ان تنقضي هذه الحيضة ثم اذا طهرت هنا يجوز له ان يطلقها في يعني في طهر لم يجامعها فيه ماشي اتفضل فان بدا

له مراجعتها ساعتها راجعها فكانت عنده على واحدة. وان بدا لها طلاق بدا له طلاقها طلقها الثالثة عند طهرها. فهذه الثالثة التي قال

الله عز وجل - [00:26:17](#)

فلا يحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره او غيره ايضا فلا تحل له نعم ايضا سقى باسناده عن عن علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس

قال في قوله فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. يقول ان طلقها ثلاثا فلا تحل له - [00:26:38](#)

وحتى تنكح زوجا غيره وباسناده عن الضحاك قال اذا طلق واحدة او اثنتين فله الرجعة ما لم تنقض العدة. قال والثالثة قوله فان

طلقها يعني الثالثة. فلا رجعة له عليها حتى تنكح - [00:26:58](#)

ونتابع بالاسانيد نختصر. آآ وقال اخرون وقال اخرون بل دل هذا القول على ما يلزم مسرح مسرح امرأته او امرأته باحسان

بعد التطليقتين اللتين قال الله فيهما الطلاق مرة ثانية - [00:27:11](#)

قالوا ان حينما بين الله جل ثناؤه بهذا القول عن حكم قوله او تسريح باحسان واعلم واعلم انه اذا صرح الرجل المرأة بعد التطليقتين

باحسان فلا تحل له المصارحة كذلك الا بعد الزوج. ذكر من قال ذلك. سقى باسناده عن ابن ابي - [00:27:29](#)

المجاهد وذكر الاية قال حتى عاد الى قوله فامساك بمعروف او او تسريح باحسان وباسناده عن عن مجاهد مثله. قال ابو جعفر والذي

قاله مجاهد في ذلك عندنا اولى بالصواب. للذي ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخبر الذي رويناه - [00:27:45](#)

عنه انه قال او سئل فقل هذا قول الله تعالى ذكره الطلاق مرتان. فابن الثالثة؟ قال فامساك بمعروف او تسريح باحسان. فاخبر صلى

الله عليه وسلم ان الثالثة انما هي قوله او تسريح باحسان. فاذا كان التسريح بالاحسان هو الثالثة فمعلوم ان قوله فان طلقها فلا تحل

له من بعده حتى تنكح زوجا غير - [00:28:03](#)

من الدلالة على التطليقة الثالثة بمعزل. وانه انما هو بيان عن الذي يحل للمسرح بالاحسان ان سرح زوجته بعد التطليقتين. والذي

يحرم عليه منها والحال التي يجوز له نكاحها نكاحها فيها. واعلام عبادته ان بعد التسريح على ما وصفه - 00:28:23

لا رجعت للرجل على امرأته فان قال قائل فاي النكاحين عن الله بقوله فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره النكاح الذي هو جماع؟ ام النكاح الذي هو عقد تزويج - 00:28:41

قيل كلاهما هو انتهى الان الطبري رحمه الله انتهى من هذا. اللي هو فامسك بمعروف او تسريح باحسان. ان هذا دل على الثالثة الطلقة الثالثة اما ان يمسكها خلاص هو طلقها مرة وارجعها وطلقها وارجعها. هنا لا يبقى له آآ ليس يعني هو يعني امامه امر من اتنين - 00:28:53

اما ان يبقى عليها يعني يفضل يمسكها او ان هو يسرحها. التسريح هذا هو الطلقة الثالثة. تمام الان هو بقى يتكلم حتى حتى فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره. النكاح - 00:29:16

مما يراد به مجرد العقد. العقد يعني اللي هو احنا بنسميه كتب الكتاب او الايه او العقد والدخول تمام فما المراد هنا؟ هل المراد هنا فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره؟ يعني حتى يعقد عليها فقط مجرد عقد؟ ولا يجب ان يعقد ويدخل بها - 00:29:32

هو يتكلم الان عن هذا الامر. اتفضل كلاهما وذلك ان المرأة اذا نكحت رجلا نكاح تزويج ثم لم يطأها في ذلك النكاح في ذلك النكاح نكحها ولم يجامعها حتى يطلقها لن تحل للاول. وكذلك ان وطئها واطى بغير - 00:29:48

لم تحل للاول باجماع الامة جميعا. فاذا كان ذلك كذلك فمعلوم ان تأويل قوله تعالى فلا تحل لهم من بعده حتى تنكح زوجا غيره نكاحا صحيحا ثم يجامعها فيه ثم يطلقها - 00:30:10

فان قال فان الجماع غير موجود في كتاب الله تعالى ذكره. فما الدلالة على ان معناه ما قلت قيل الدلالة الدلالة على ذلك اجماع الامة جميعا على ان ذلك معناه. وبعد فان الله تعالى ذكره قال - 00:30:25

ذكر الاية فلو نكحت زوجا غيره بعقب الطلاق قبل انقضاء عدتها كان لا شك انها نكحة نكاحا بغير المعنى الذي اباح الله تعالى ذكره لها وان لم يكن ذكر العدة مقرونا بقوله فلا تحل لهم من بعد وحتى تنكح زوجا غيره. لدلالته على ان ذلك كذلك بقوله والمطلقات يتربصن بانفسهن - 00:30:38

وكذلك قوله فان طلقها فلا تحل له من بعد وحتى تنكح زوجا غيره وان لم يكن مقرونا به ذكر ذكر الجماع والمباشرة والافضاء. فقد دل على ان ذلك كذلك بوحيه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيانه ذلك على - 00:30:59

لسانه بعباده نعم. بكم الاخبار؟ الان هو الان هو يجيب عن آآ سائل يقول من اين عينت ان النكاح هنا يراد به الوتر اللي هو الجماع يعني الجماع الجماع بعد العقد الصحيح. تمام - 00:31:16

فهو يقول آآ لان الله اول حاجة آآ اجماع الامة ان الامة اجمعت ان آآ انه ان النكاح هنا يراد به ان هو عليها عقدا صحيحا وبعد كده يطأها. يعني يجامعها - 00:31:32

يجامعها. فهو هنا يريد ان يقول ان لفظ النكاح آآ من اين عرفنا تعيين ان النكاح هنا هو الوطء تمام؟ من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم. فهو يريد ان يقول لك لا يلزم هنا - 00:31:46

ان تذكر كل القيود. يعني مثلا الله سبحانه وتعالى قال احل الله البيع وحرم الربا هل معنى ذلك ان كل اصناف ما يسمى بيعا تكون حلالات؟ لا. من البيوع ما حرمه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:01

تمام آآ فهي دي الفكرة ان لا يلزم ان ان يذكر كل القيود تحت الحكم. وانما آآ طالب العلم يجب ان يجمع او اي باحث في المسألة يجب ان يجمع كل ما جاء في الباب حتى يفقه الباب. لا يصح ان هو يفهم من مجرد اية - 00:32:17

وهذا معنى ان القرآن متشابه يعني يصدق بعضه بعضا ويتم بعضه بعضا فالحديث النبي صلى الله عليه وسلم هنا سيقطع هذا الامر ويبين ان النكاح هنا بمعنى الايه؟ بمعنى الوطء وليس مجرد العقد. اتفضل - 00:32:34

الاخبار المروية بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التساقط باسناده عن الاسود عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته فتزوجت رجلا غيره. فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواقعها - 00:32:51

اتحل لزوجها الاول؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل لزوجها الاول حتى يذوق الاخر عسيلتها وتذوق عسيلتها هات

صفحة مية اربعة وسبعين. كل هذه الاحاديث في نفس الابه؟ نفس نفس المعنى - [00:33:04](#)

القول في تأويله فان طلقها القول في تأويل قوله تعالى فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان ظنا ان يقيما حدود الله يعني تعالى ذكره بقوله فان طلقها اي فان طلق المرأة التي من زوجها باخر تطليقات السلام بعدما نكحها مطلقها الثاني زوجها الذي نكحها بعد

بينونتها من الاول - [00:33:20](#)

فلا جناح عليهما. يقول تعالى ذكره فلا حرج على المرأة التي طلقها هذا الثاني من بعد بينونتها من الاول. وبعد نكاح نكاحه اياها وعلى الزوج الاول الذي كانت حرمت عليه بينونتها منه باخر التطليقات ان يتراجعا بنكاح جديد - [00:33:43](#)

تمام ثواني يا هوام يعني انت مثلا لو بتقرأ جملة مثل هذه الجملة وصعبت عليك. حاول تاخذها يعني شيئا فشيئا. هو بيقول ايه فان طلقها يعني فان طلق المرأة يبقى المرأة مطلقة. طب من الذي طلقها هذا؟ لسة سنعرف - [00:33:59](#)

فان فان طلق المرأة التي بانث من زوجها. هذه المرأة كانت متزوجة وزوجها طلقها مرة واثنين وثلاثة. تمام وبعد كده هي تزوجت شخص فان طلقها ذلك الشخص فان طلق المرأة التي بانث من زوجها باخر التطليقات الثلاث - [00:34:16](#)

بعدما نكحها مطلقها الثاني يبقى هي المرأة دلوقتي تزوجت تزوجت اثنين. واحد طلقها ثلاث مرات. تمام وآ بعد ذلك تزوجها شخص اخر. تمام؟ هو ده اللي احنا بنتكلم عنه. زوجها الذي نكحها بعد بينونتها من الاول. يبقى هي بانث - [00:34:37](#)

الاول يعني طلقها ثلاث مرات فصارت بائة زوجها هذا بقى اللي هو تزوجها بعدما بانث من زوجها الاول ان طلقها خلاص بقى فلا جناح عليهما يعني عليها هي وعلى الزوج الاول - [00:34:57](#)

ان يتراجع فلا حرج على المرأة التي التي طلقها هذا الثاني من بعد بينونتها من الاول بينات من الاول وبعد نكاحه اللي هو الجماع يعني اياها وعلى الزوج يعني لا لا جناح عليها هي ولا على الزوج الاول. تمام؟ الذي آ كانت حرمت عليه بينونتها لما هو طلقها ثلاث

مرات - [00:35:10](#)

لا جناح عليهما ان يتراجعا. يعني ارجو ان يكون الكلام سهلا. اتفضل التقى باسناده عن علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا. يقول اذا تزوجت بعد الاول فادخل الاخر بها - [00:35:33](#)

فلا حرج على الاول ان يتزوجها اذا طلقها الاخر او مات عنها. فقد حلت له ايضا ساق باسناده عن الضحاك اللي هو اما قوله ان ظن نعم واما قوله ان ظن ان يقيم حدود الله فان معناه ان رجوا رجوا مطمعا ان يقيما حدود الله واقامتهما حدود الله العمل بها -

[00:35:52](#)

وحدود الله ما امرهما به واوجب لكل واحد منهما على صاحبه. واذن كل والزم كل واحد منهما بسبب النكاح الذي يكون بينهما وقد بينا معنى الحدود هنا كما في سورة كما في سورة الطلاق وتلك حدود الله - [00:36:13](#)

هذا يدل على وجوب ان يعلم المتزوج او المقبل على الزواج حدود الله في الزواج. لذلك يجب ان يكون هناك دورات علمية لتأهيل المسلم والمسلمة للزواج. والله هذا من اعظم ابواب الاصلاح - [00:36:29](#)

لازم الانسان مثلا اذا اراد ان يتاجر. اذا اراد ان يدخل في شراكة اذا اراد ان يحج اذا اراد ان يعتمر. اذا اراد ان يتزوج اذا اراد ان يطلق لابد ان - [00:36:47](#)

يعلم حدود الله. يعني ربنا سبحانه وتعالى حرم آ ان تتعدى حدود الله ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه. تلك حدود الله فلا تعتدوها فانت كثير من الناس ممكن واحد يكون طلق مراته عشرين مرة. ويعيش معها يعني يعيش معها على غير الوجه الشرعي

الذي اذن الله فيه. وواحد ثاني يطلق - [00:36:57](#)

امراته وهي حائض او يطلقها في في طهر جامعها فيه. كثير من الناس والله ولا يعرف اي شيء لا عن احكام الطلاق ولا احكام النكاح ولا ولا الحقوق ولا اي شيء - [00:37:17](#)

فلا بد ان تعتني يعني لابد ان يعتني الرجال والنساء بهذا الامر. ولا بد ان تعدد دورات من النساء للنساء في هذه الامور. ليست فقط في

امور في امور اللي هي الظاهرة لأ حتى في الامور اللي هي في امور مثلا - [00:37:27](#)

هدي النبي صلى الله عليه وسلم في بيته مع مع مع ازواجه. وكذلك اه هدي امهات المؤمنين في بيت النبي صلى الله عليه وسلم. وفيها احكام طهارة واحكام الغسل واحكام الحيض واحكام الجماع. كل هذا ينبغي ان يعلم. لان كثير من الناس لا يدرك هذا الا بعد -

[00:37:45](#)

يعني كان في واحد يعني آآ يعني يفعل اشياء كثيرة جدا في رمضان تفطر وهو لا يعلم. يعني الواحد يعني يستحي ان يتكلم في هذه

الامور. يعني يتصل بالشيخ ويسأل - [00:38:05](#)

عن اشياء يعني آآ فيها شيء من الضحك يعني. هو لا لا يعرف ان هذا ان هو جماع زوجته في رمضان يفطر كثير من الناس يعني يعني

او قليل خلينا يعني لا لا اوسع الدائرة. بعض الناس بيظن ذلك. ان هو ما دام يباح له ان يأتي زوجته - [00:38:15](#)

يأتيها في نهار رمضان لا يعرف انها من المفطرات. واكثر من ذلك والله فيعني لابد ان يهتم طائفة من المسلمين بتعلم هذه الاحكام

ونشرها بين الناس. سواء تتعمل فيه دورات. وانا في رأيي ان المرأة يعني هي التي تعلم المرأة - [00:38:35](#)

الامور يعني ان ان يوجد في في في امة الاسلام يعني عدد من النساء يكون عندهن اهتمام بهذا الباب والله هذا من اعظم مشاريع

الاصلاح لماذا؟ لانها حدود الله انتفضل - [00:38:52](#)

كان مجاهد يقول في تأويل قوله ان ظن ان يقيم حدود الله اذكر باسناده على ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله الآية ان ظنا ان

نكاحهما في على غير دلسة - [00:39:08](#)

باسناد بنجاح عن مجاهد مثله. وقد وجه بعض اهل التأويل قوله ان ظن الى انه بمعنى ان ايقنا وذلك ما لا وجه له لان احدا لا يعلم ما

هو كائن غير الله تعالى ذكره. فان كان - [00:39:20](#)

يا شيخ وثام هذا القول قول معمر ابن مثنى ابو عبيدة معمر ابن المثنى بارك الله فيك وذلك ما لا وجه له لان احدا لا يعلم ما هو كائن

غير الله تعالى ذكره. فاذا كان فاذا كان كذلك فما المعنى الذي يوقن الرجل والمرأة انهما اذا تراجعتا - [00:39:34](#)

اقام حدود الله ولكن معنى ذلك كما قال تعالى الذكر ان ظن بمعنى طمعا بذلك ورجواه وان الذي في قوله وان الذي في قوله ان يقيم

في موضع نصب بظن. وان التي في ان يتراجع جعلها بعض اهل العربية في - [00:39:56](#)

موضع نصب بفقد الخافض لان معنى الكلام فلا جناح عليهما في ان في ان يتراجعا. فلما حذفت فيه التي كانت تخشدها هذا من

قولان الاول للفراء والثاني نسبه عفوا الاول للفراء والثاني منسبه الفراء للكسائي - [00:40:15](#)

لا الاول من اول ايه يا عبدالمك؟ من اول وان التي في قوله ولا ولا اي فين القولين القول الاول في موضع نصب بظنة والقول الثاني

انها في موضع نصب بفقد الخافض - [00:40:35](#)

نعم عندما قال في موضع ناصب هذا قول الفراء ثم لما قال بل هو في موضع خفض هذا في اخر القول تقريبا في اخر هذا نقله الفراء

عن الكسائي نعم. تمام بارك الله فيك - [00:40:53](#)

لان معنى الكلام فلا جناح عليهما في ان يتراجعا. فلما حذفت فيه التي كانت تخفضها نصبها. فكأنه قال فلا جناح عليهما تراجعهما

وكان بعضهم يقول موضعه خفض وان لم يكن معها خافضها وان كان محذوفا فمعروف موضعها - [00:41:12](#)

تمام. الان ما خلاصة هذا القول؟ خلاصته ما معنى ظن؟ هل معنى ظن هنا بمعنى اي قناة اليقين لا لا يعلمه احد. وانما المراد ان يكون

ناويا لهذا وعازما عليه. فالمراد ان يكون ناويا للاصلاح وعازما على تقوى الله فيه في زوجه - [00:41:34](#)

تمام آآ وانه سيقوم حدود الله يعني سيتقي الله معه. لكنه قد يطرأ عليه امر يجعله مثلا يفارقها. او قد يطرأ عليه امر ان يجعله لا

يستطيع ان يقيم حدود الله. فيبقى هنا كلمة ظن بمعنى آآ رجا. آآ اللي هي بمعنى الرجاء وليس بمعنى اليقين. ماشي اكمل -

[00:41:56](#)

قوله في تأويل قوله وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون يعني تعالى ذكره بقوله وتلك حدود الله اي هذه الامور التي بينها لعباده في

الطلاق والرجعة والفدية والعدة والايلاء وغير ذلك. مما يبينه لهم في هذه الايات - [00:42:18](#)

حدود الله اي معالم فصول حاله وحرامه وطاعته ومعصيته يبينها ان يفصلها فيميز بها ويعرفهم ويعرفهم احكامها. لقوم يعلمون لقوم يعلمونها اذا بينها الله لهم فيعرفون انها من عند الله فيصدقون بها ويعملون بما اودعهم - [00:42:33](#) الله من علمه. دون الذين قد طبع الله على قلوبهم وقضى عليهم انهم لا يؤمنون بها. ولا يصدقون بانها من عند الله فهم يجهلون انها من الله وانها تنزيل من حكيم الحميد. ولذلك خص القوم الذين يعلمون يعلمون بالبيان دون الذين يجهلون. اذا اذ كان الذين يجهلون انها من عنده قد ايس - [00:42:51](#)

قد ايس نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم من تصديق كثير منهم بها. وان كان بينها لهم من وجه الحجة عليهم ولزوم العمل لهم بها. وانما خرجها من ان تكون بيانا لهم على وجه تركه من تركهم الاقرار والتصديق به - [00:43:11](#) معلى خيلنا نبين هذا المعنى. يعني هو يريد ان يقول تلك حدود الله. يعني هذه معالم الفصل بين الحلال والحرام. يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم. فالله - [00:43:27](#)

خلق وبين وهدى وتلك حدود الله يبينها. مم يعني ربنا سبحانه وتعالى بين وعلم لقوم يعلمون لقوم يعلمون هل معنى ذلك ان الله سبحانه وتعالى آي يبين فقط لهؤلاء؟ لا المراد ان الذين يهتدون وينتفعون - [00:43:39](#) هذا البيان هم الذين يعلمون. يعني هم الذين يوقنون آي تمام؟ لكن الانذار والبيان والهداية هذا عام لكل الناس. لا تقوم الحجة على احد الا بعد البيان ما كان الله ليضل قوما بعد اذ هدهم حتى يبين لهم ما يتقون. فاما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى -

[00:43:57](#)

فاحيانا الله سبحانه وتعالى يعني يذكر ان البيان عام لكل الناس. واحيانا يذكر انه خاص. فاذا ذكر انه عام يعني هذا هو الذي قامت به الحجة عليهم. واذا ذكر انه خاص يعني هؤلاء هم الذين انتفعوا به. وانذر به الذين اه يخافون ان يحشروا الى ربهم. تمام - [00:44:20](#) آي فالنبي صلى الله عليه وسلم منذر لكل الناس لكن من الذين ينتفعون بذلك؟ والذين يخشون الله او من جاء بقلب منيب الى غير ذلك. فهذا الفرق بين العموم والخصوص. اتفضل - [00:44:40](#)

القول في تأويل قوله تعالى واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا يعني تعالى ذكره بذلك واذا طلقتم ايها الرجال نسائكم فبلغن اجلهن يعني ميقاتهن الذي وقته لهن. من انقضاء من انقضاء الاقراء الثلاثة - [00:44:57](#)

ان كانت من اهل القرى وانقضاء الاشهر ان كانت من اهل الشهور وبمسكن اي يقولوا فراجعوهن ان اردتم رجعتن في الطلقة التي فيها رجعة وذلك اما في التطليقة الواحدة او التطليقتين - [00:45:17](#)

كما قال تعالى ذكره الطلاق مرتان فامسك بمعروف او تسريح باحسان. نعم. سواني يا وام اذا طلقتم ايها الرجال نسائكم فبلغن اجلهن. اللي هو ما وقته الله سبحانه وتعالى. تمام - [00:45:30](#)

طيب هو ربنا سبحانه وتعالى لهن بحسب المرأة اول شي احنا اتفقنا ان المرأة التي طلقت قبل الدخول بها هذه ليس عليها عدة طيب عندنا عندنا احوال آي يعني اكثر من حال. اما ان المرأة - [00:45:46](#)

لم تحض اما لصغر سنها او لانها يئست فهذه ايه؟ عدتها ثلاثة اشهر. يبقى دي عدتها اقرأ ام اشهر؟ لا عدتها اشهر طيب من التي عدتها اقرأ هي المرأة التي آي طلقت في طهر لم تجامع فيه. اللي هي الطبعة الطلقة الايه؟ الرجعية - [00:46:02](#)

تمام؟ طيب في عندنا حال اخرى وهي الحامل. والحامل اجلها ان تضع ايه؟ حملها. يبقى كده دي ده مجمل احوال المرأة في الطلاق اتفضل واما قوله بمعروف فانه عن بما اذن به من الرجعة. من الاشهاد على الرجعة قبل انقضاء العدة. دون الرجعة بالوطء والجماع.

لان ذلك انما يجوز للرجل - [00:46:21](#)

بعد الرجعة وعلى الصلبة مع ذلك والعشرة بما امر الله به وبينه لكم ايها الناس او سرحوهن بمعروف يقول او خلوهن يقضين تمام عدتهن. وينقضي بقية اجله الذي اجلته لهن بعددهن - [00:46:43](#)

المعروف يقول بايفاءهن تمام حقوقهن عليكم. على ما الزمتكم لهن من مهر ومتعة ونفقة وغير ذلك من حقوقهن ولا تمسكوهن ضرارا

لتعتدوا يقولوا ولا تراجعوهن ان راجعتمهن في عددهن مضارة لهن - 00:47:00

لتطولوا عليهن مدة انقضاء اعدادهن. او لتأخذوا منهن بعض ما اتيتموهن بطلبهن الخلعة منكم لمضارتكم اياهن بامساكم اياهم
بمراجعتكموهن مرارا واعتداء نعم. وقوله الله سبحانه وتعالى هنا الله سبحانه وتعالى هنا طبعاً الزواج او اي علاقة بين اثنين فيها
ظاهر وباطن - 00:47:17

فيها ظاهر وباطن. الظاهر يعلمه الناس والباطن لا يعلمه الا الله. وطبعاً يعلمه كذلك الشخص فالانسان يعلم ما في نفسه. الله سبحانه
وتعالى امر في الزواج او في اي علاقة بين اثنين او في اي معاملة بان تكون تقوى الله في الظاهر والباطن - 00:47:40
طب هذا الرجل كما ان المرأة نهيت ان تكتم الحيض او الولد لتضر يعني يعني طمعا في منفعة او ارادة اضرار بزوجها فذلك الرجل
منهياً يمك امرأته آ لا اضرار بها. طيب يعني يعني ايه الاضرار بها؟ ممكن يمكها آ حتى يعني يطيل مدة بقائها. يعني يمكها مسلاً
عشان - 00:47:58

لها عشان يقهرها عشان يضرها ده سبب. ممكن سبب اخر ان هو يفضل يعني يضايقها حتى تطلب الخلع. وتفت نفسها يعني تفتدي
نفسها يعني تدفع له فلوس او تتنازل عن شيء ما. فالله سبحانه وتعالى نهاه ان تكون نيته في امساكها الاضرار - 00:48:22
ايا كان وجه هذا الاضرار يجب ان يكون بامساكها اياها ينوي اصلاحه نريد اصلاحاً والله سبحانه وتعالى اعلم بذلك. اتفضل وقوله
لتعتدوا يقول لتظلموهن بمجاوزتكم في امرهن حدود التي بينها لكم. وبمثل الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل ذكر من قال ذلك -
00:48:42

التقى باسناده عن ابي الضحى عن مسروق قال ولا تمسكوهن ضاراً قال يطلقها حتى اذا كادت تنقضي راجعها ثم يطلقه ثم يطلقها.
فيدعها حتى اذا تنقضي اعدتها راجعها. ولا يريد امساكها. فذلك الذي يضار يضار ويتخذ ايات الله هزوا - 00:49:08
وباسناده عن ابن عن ابي رجاء قال سئل الحسن عن قوله وذكر ما معنى يتخذ ايات الله هزوا؟ ان الله سبحانه وتعالى جعل هذه العدة
لمن يعني حتى يتأني الرجل وحتى يفكر وآ يعني ينظر في امره هل هذه المرأة مثلاً؟ هل يمكن ان اعيش معها؟ طيب هي عندها
عيوب - 00:49:26

لكن ايضاً عندها مميزات وهذه العيوب قليلة ممكن صالح يبقى الله سبحانه وتعالى جعل هذه العدة. لماذا؟ حتى يعني يفكر الرجل
لكن اذا كان هو من الاصل لا ينوي ان يبقى معها. تمام؟ ثم اذا المرأة مثلاً خلصت الاقراء في نهاية الاقراء يقول لها طب انا هرجعك -
00:49:46

تاني لانه املك بها. وهو لا ينوي من ارجاعها الا الاضرار بها. فهذا يستهزئ بايات الله وهذا متوعد باشد الوعيد مع ان الامر انتم ممكن
يعني كثير من الناس يقول لك ده امر عادي لأ. والله وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم. كثير من الامور التي - 00:50:05
لا يهتم بها الناس يعني ولا يعابون بها يعني عدد كبير جداً من الموظفين يعيش على الرشوة وعدد كبير جداً من الناس بيعمل بالربا.
وعدد كبير جداً من الناس بيعفش في الميزان ولا ممكن يروح بيعج وبيعمل عمرة ولا في دماغه. وممكن واحد يكون جالس مع ناس -
00:50:26

وفي الجلسة الوحيدة دي يغتاب او يقذف محصنة من المحصنات عادي جداً ما عندوش مشكلة او يبهت احداً من اخوانه ويفتري
عليه كل ده بسهولة لذلك لابد ان تعظم حدود الله على السنة والمصلحين وكذلك على السنة الالباء والامهات - 00:50:43
احياناً الانسان بيعمل شيء لا يتصور ان يبلغ به ما بلغ. وفي الحديث حتى ان الرجل لا يتكلم بالكلمة من سخط الله يهوي بها سبعين
خريفاً. وفي وفي يهوي بها في النار سبعين خريفاً. وفي الحديث ان هو لا يلقي لها بالا. ومش في دماغه. كلمة عادية - 00:51:03
تصور او تصوري على آ على حسب المتابع الكريم ان مثلاً شخصاً يريد يعني يفعل ذلك بامرأته. عدد كبير جداً هو اصلاً يمك امرأته
ليذلها تمام وهو ينوي من امساكها اياها ان يفوت عليها فرص الزواج - 00:51:21

تمام او ان هي تفتديه فهو هي يريد ان هي تدفع له اموالاً حتى تطلب. مع انه هو اصلاً مش عايزها يعني الفدية دي لما تكون هي
وغبى عنه وهو الذي يريد ان يمكها. لأ هو اصلاً مش طايقها. لكن هو يمكها طبعاً كل هؤلاء متوعدون من الله تبارك وتعالى. لذلك انا

اريد منك كزوج او كزوجة انك تقرأ سورة الطلاق الصفحة الاولى فقط يكفي انظر كيف جعل الله الطلاق حكما مرتبطا بتقوى الله. ظاهرا وباطنا وان الله تبارك وتعالى يجزيك بنيتك. وان من اتقى الله في تطليق امرأته لابد ان يجعل الله له مخرجا - 00:52:02

وان من اتقت الله يعني طلقها زوجها واتقت الله في زوجها لابد ان يجعل الله لها مخرجا فهذه الامور لابد ان تشاع بين الناس. دلوقتي اصبحت الكلام عن الزواج والطلاق مناقشات. ناس على الفيسبوك اللي هو بيسموهم النشطاء. ده يكتب منشور - 00:52:24

النساء والثانية تكتب منشور تكيد به وراجل بيتحيز للنساء وواحدة قبل كم يوم قالت لها قالت لي للزوج قل ولا تقل آآ لا تقل لامرأة آآ آآ فين القميص عشان انا اتأخرت على الشغل - 00:52:41

آآ قل لها آآ انا احب قبل ان اذهب الى العمل ان آآ اخذ شيئا من وقتك واستأنس بك اه من جملة الامور التي احب ان اقضيها معك ان احنا ندور على القميص مع بعض تكلف فارغ. وحتى لما قرأت - 00:52:57

التعليقات على المنشور عجبني جدا ان ان النساء تستنكر هذا قبل الرجال مبالغت كلها من اثر الفكر النسوي الذي يعني ما جاء ليأتي للمرأة بحقوقها انما جاء ليجعل المرأة تهدم بيتها بيدها - 00:53:17

تمام ليس معنى ذلك ان الرجال لا يقع منهم ظلم على النساء لكن لم يكن ابدا الحل في هذا الفكر النسوي. وانما الحل في الاهتداء بهدى الله. نحن في الدرس - 00:53:33

وفي هذا الدرس وقبله قبل ذلك نتكلم في تقوى الله والاهتداء بهدى الله تبارك وتعالى في الامساك وفي الطلاق والله العظيم الرجل والمرأة لا يحتاجان ابدا الى اي مصدر اخر. لصحة العلاقة بينهما ابدا والله الا العلم بحدود - 00:53:43

الله وتقوى الله في الظاهر والباطن انما هذا الكلام الفارغ اللي هو مبالغ فيه اللي هي فكرة ان المرأة دائما مظلومة وان لا وانه لا يمكن ان تجرح مشاعرها - 00:54:03

في مبالغت لا يمكن ان يقوم عليها بيت والله سبحانه وتعالى قال ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف. وللرجال عليهن درجة وقرآن قول ابن عباس ان الدرجة ان يتنازل الرجل لكونه يتحمل - 00:54:17

يتنازل عن بعض حقه يوفي بحق امرأته. ما اجمل! والله لم اسمع كلمة في حقوق الزوجة اجمل مما قال ابن عباس والله لم اسمع ولم اقرأ ابن عباس يقول اولا اني احب ان اتزين لامرأتي كما احب ان تتزين لي. هذه الاولى. الثانية قال - 00:54:31

فراى ان الرجل لا يستنظف حقه من امرأته. يعني لا يستوفيه. هو يعطي كل الحق ويتغاضى عن بعض آآ الحقوق. ما اجمل هذا لان العلاقة هنا فيها تقوى الله الخوف من الله - 00:54:53

انما دلوقتي اصبحت حلبة مصارعة كل واحد منهم عايز حقوقه. الرجل الرجل بجهله يقول اه ما انتم ناقصات عقل ودين. ما انتم اكثر اهل النار يضع الحديث في غير موضعي هذا والله من الاستهزاء بايات الله - 00:55:09

والمرأة كذلك تقول له انا انت ليس لك علي حق ان انا اصنع لك آآ اكل ولا ان انا اغسل لك ولا كذا ولا كذا ولا كذا عمر ما البيوت كانت كده عمر ما بيوت المسلمين كانت كده بل حتى ولا بيوت الكفار. العلاقة بينهما علاقة تكامل وحب وود. كل هذا من عمل الشيطان. لان - 00:55:23

الشیطان يريد ان يفسد بين الناس واكثر ما يحرص عليه الشيطان ان يفسد بين الرجل والمرأة تمام وهذا والله يقع فيه كثير حتى من اللي هم بيسموهم نشطاء. هم نشطاء في تخريب البيوت فقط - 00:55:40

تمام فلو يجب على الرجل والمرأة ان يهتدي بهدى الله تبارك وتعالى. في امرين العلم بحدود الله ثانيا تقوى الله في الظاهر والباطن هذا بيت يبارك الله سبحانه وتعالى فيه. لانهما في الاصل يعني روح واحدة. هي مش خناقة لأ. هم الاتنين بيذكروا مع بعض - 00:55:54

واحد له طموح واهداف. كل واحد فيهم بيراعي الآخر بيكمله. يفتح له ابواب الخير. يعينه ويستعين به كذلك يعني في امورك في العلاقة هي علاقة حب وود وتكامل وتناصح وصبر مع بعض - 00:56:15

انا والله لا اعرف من اين انت هذه الافكار؟ يعني الفطرة ترفضها قبل الدين فلذلك يجب نحن ان نهتم بهذا. يجب نحن ان نشيع هذا الخطاب بين الناس. الخطاب القائم على بيان حدود الله بين الزوج والزوجة - [00:56:32](#)

وتقوى الله في الظاهر والباطن. تقوى الله اللي هي التي هي الموعظة التي تخاطب قلب الرجل وقلب المرأة انها لا تكتموا ولا تخون زوجها. والرجل كذلك لا يكتم ولا يخون. وكذلك لا يمسكها اضرارا بها. وهي كذلك لا لا تبقى معه بنية الاضرار. نفس الشيء -

[00:56:49](#)

طيب اكمل باسناده عن الحسن في قوله وذكر الاية قال كان الرجل يطلق المرأة ثم يراجعها ثم يطلقها ثم يراجعها يضارها. فنهاهم الله عن ذلك وباسناده عن ابن ابي خلاص نفسه هو طبعا الطبري رحمه الله يذكر اثارا كثيرة جدا في نفس المعنى - [00:57:09](#)

وانا في رأيي ان هذا مات يعني مما تميز به البخاري ومسلم. يعني وفاق يعني فيه يعني عددا كبيرا من الذين صنفوا باختصار يعني اذا كان هناك اثر او اثران او حديث او حديثان تم بهما المعنى خلاص - [00:57:32](#)

فهو مسلا هنا ذكر اثارا كثيرة جدا في نفس المعنى فانا في رأيي ان ممكن هذا الكتاب يكون يعني آآ اقل من ذلك بكثير لكن هل غرض الطبري رحمه الله ان يستوفي؟ نعم هو ذكر ذلك في بداية الكتاب. فبعض اهل العلم - [00:57:51](#)

يحمد ذلك يقول هذا فعلا جميل لانه يوقفني على آآ كل الاثار التي جاءت في الباب بينما عدد اخر يرى ان الاولى انه كان يتبع منهج البخاري ومسلم المختصر يعني البخاري كان يعلم في الباب عشرات الاحاديث. ومع ذلك ربما ذكر حديثا واحدا. وربما ذكر اثرا. آآ هل معنى ذلك ان هو لا يعلم غيره؟ لا - [00:58:07](#)

ولكن الاختصار يعني آآ يعني الذي قدم لك علما مختصرا افادك من جهتين قدم لك علما صحيحا وانه اختصره لك فلذلك يعني انا ارى ان كثرة الاثار هنا تنفع طالب العلم بلا شك من جهة. لكن الاولى ان هي آآ يعني الاولى اختصار هذه الاثار - [00:58:32](#)

والله اعلم طيب اكمل وصلنا الى آآ ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه القول في تأويل قوله تعالى ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه يعني تعالى ذكره بذلك ومن يراجع امرأته بعد طلاقه اياها في الطلاق الذي له فيه عليها الرجعة اضرارا بها ليعتدي حد الله في امرها فقد ظلم نفسه - [00:58:52](#)

يعني ساكسبها بذلك اثما واوجب لها من الله عقوبة بذلك وقد بينا معنى الظلم فيما مضى وانه وضع الشيء في غير موضعه وفعل وفعل ما ليس للفاعل فعله القول في تأويل قوله وضع الشيء في غير موضعه ما معنى هنا؟ ما معنى وضع الشيء في غير موضعه؟ ما علاقته بالطلاق؟ انا اضرب مثلا - [00:59:13](#)

آآ باية اخرى الله سبحانه وتعالى ذكر قول موسى لقومه انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل ما معنى ذلك؟ ان الذي جعل نفسه عبدا عبد يعني عبد عبدا لغير الله هذا ظلم نفسه لانه وضع العبادة في غير محلها - [00:59:32](#)

فالرجل الذي امسك زوجته يعني امسك زوجته الزوجة تطلق على رجل والمرأة وهو ينوي اضرار بها هذا ظلم نفسه لانه ما ينبغي له ان يفعل ذلك وانما الحق ان يمسكها بنية الاصلاح او يسرحها باحسان - [00:59:50](#)

فامسك بمعروف او تسريح باحسان ليس له ان يمسكها باضرار او باساءة تمام؟ حتى يعني اذكر من التغيرات الواضحة مثلا قبل مدة قبل عشر سنوات كان يعني اكثر النساء اللي هي مسلا تتصل - [01:00:08](#)

في مشاكل بينها وبين زوجها وتطلب ان ندخل في الاصلاح كانت تسأل بطريقة معينة كانت تقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يعني في مشكلة بيني وبين زوجي واريد ان ابحت عن حل. هل يمكن مثلا ان تتدخل بيننا؟ هل تعرف احدا؟ هل - [01:00:25](#)

كانت دائما تعرف ان هذه المشكلة يمكن ان تحل وآآ اخر ما يمكن ان تفكر فيه الطلاق الان عدد كبير جدا ممكن تكون متزوجة من شهرين او سنة او سنتين. وتتصل تقول انا عايز اطلق - [01:00:43](#)

لما اسأل عن الاسباب والله اجدها اسبابا تافهة وكذلك الرجال يعني كثير من الشباب اللي تزوج لو واحد متزوج بقى له شهر او اتنين او ثلاثة اقبله الاقيه مكشر مالك يا حبيبي؟ قال لي ده انا عايز اطلق زوجتي. ليه يا ابن الحلال؟ والله يقول لي اشياء -

[01:00:57](#)

في قمة التفاهة ده يدل على ان هؤلاء لم يدركوا معنى اقامة البيت يعني ممكن والله لا يدرك فعلا معنى اقامة البيت عشان كده لابد من عمل دورات تأهيلية لهذا الميثاق الغليظ - [01:01:15](#)

ميثاق ليظ. دي مش معاملة. انت مش رايح تشتري ربع كيلو جبنة وتقول بين يوم وليلة انا لأ خلاص انا اريد آآ انا خلاص انا آآ عايز اطلق. وهي تقول عايزة اطلق وانت تقول لا انا هاطلق. هذا تهور - [01:01:29](#)

يبقى لابد من آآ اولاً تعظيم هذه المعاملة. لان الله عظمها تمام وطبعاً تعظيمه هذا جاء له يعني احاديث كثيرة في القرآن ميثاق غليظ. الامر الثاني تعليم حدود الله. الامر الثالث بعث آآ فكرة - [01:01:42](#)

تقوى في العلاقة الرجل والمرأة هذه الامور الثلاثة من اعظم ما يقدمه المصلحون والمصلحات للمؤمنين والمؤمنات. والله العظيم اقامة مشاريع نوعية اما اللي هم مقبلين على الزواج يعني اللي هم الشباب عموماً. آآ او اللي هم الوالدين اللي هو الزوج والزوجة. والله هذا من احسن ما يكون - [01:01:59](#)

ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه لماذا؟ لان الله لم يجعل هذا هذا الرابط او هذه المعاملة آآ تقوم على الغش او الخيانة او ارادة الاضرار وانما تقوم على الود والحب وارادة الخير. وارادة النفع وارادة الاصلاح - [01:02:22](#)

طيب اتفضل القول في تأويل قوله ولا تتخذوا آيات الله هزوا. يعني تعالى ذكره اي ولا تتخذوا اعلام الله وفصوله بين حلاله وحرامه وامره ونهيه في وحي وتنزيله استهزاء ولعباً. فانه قد بين لكم في تنزيله واية كتابه ما لكم من الرجعة على نساءكم. في الطلاق الذي جعل لكم عليهن عليهن فيها - [01:02:38](#)

وما ليس لكم منها وما الوجه الجائز لكم منها وما الذي لا يجوز؟ وما الطلاق الذي لكم عليهن فيه رجعة وما ليس لكم ذلك فيه. وكيف وجوه ذلك؟ رحمة من - [01:03:02](#)

سبحانه رحمة منه بكم ونعمة منه عليكم ليجعل بذلك لبعضكم من مكروه ان كان فيه من من صاحبه مما هو فيه. المخرج والمخرج المخرج والمخلص بالطلاق والفرار. وجعل ما جعل لكم عليهن من الرجعة سبيلاً لكم الى الوصول الى ما نزع اليه. ودعاه اليه هواه بعد فراش - [01:03:12](#)

اياهن منهن لتدركوا بذلك قضاء اوتاركم منهن. ان عامل منه بذلك عليكم لا لتتخذوا ما بينت لكم من ذلك في اية من ذلك في اي كتاب وتنزيل تفضل مني ببيانه عليكم وانعاماً ورحمة مني بكم لعباً وسخرياً. ما اجمل ما اجمل هذا التعليق يا ريت والله هذا - [01:03:32](#)

نقيده هذا التعليق يعني من اجمل ما جاء في هذا الكتاب خصوصاً فيما بين الرجل واهل بيته. شوفوا كمال هو بيقول ايه باختصار يقول الله سبحانه وتعالى اولاً هداك. اولاً شرع لك هذا النكاح. فهذه نعمة من الله - [01:03:54](#)

وان هذا امر يرضاه الله. طيب والله سبحانه وتعالى بين لك الحدود بين لك معالم الحلال والحرام وكيف تعيش مع اهل بيتك تمام والله سبحانه وتعالى كذلك جعل لك او شرع لك ان تطلقها - [01:04:12](#)

تمام؟ يعني الله سبحانه وتعالى لم يضيق عليك ويقول لك ما دمت تزوجتها خلاص. افضل بقى معها طول العمر. لأ. شرع لك ان تطلقها طيب انت طلقته وكنت في ساعة مثلاً يعني - [01:04:27](#)

لم تتأني في الحكم طلقته. ايضاً جعل الله لك مخرجاً اذا اردت ان ترجعها مرة واثنين طيب الله سبحانه وتعالى لما جعل لك انك تطلقها مرة وترجعها وتطلقها هل الله سبحانه وتعالى اراد منك ان تمتلك في هذه المرأة لتظلمها ام اراد ان يعطيك فرصة لتراجعها - [01:04:40](#)

لو انت اشتقت لها او حبيبك ترجع لها اعطاك فرصة فهل يحل لك بعد كل هذا الانعام ان تسيء هذا الامر الذي ملكك الله اياه فتجعله اضراراً باهل بيتك هذا هو اجمل ما ذكره الطبري هنا. يعني ربنا يعني يعني كان الطبري يقول ربنا سبحانه وتعالى احسن اليك بذلك. فجزاء الاحسان الاحسان. فهل - [01:05:04](#)

بعد بعد ان جعل الله لك فرصة واثنين. انك تتعمد من هذا استغلال هذه الفرص وانت تنوي الاضرار بزواجك هذا من اتخاذ آيات الله

هذه. لذلك انا ارى ان نصف الصفحة هذه من اجمل ما جاء في هذا التفسير. في مقاصد - 01:05:32

للتشريع وكيف ان العبد الله سبحانه وتعالى يجزيه بنيته وقصده وليس مجرد ظاهر عمله. واصحاب السبت قصة اصحاب السبت تمام الذين يعني كانوا يحتالون على صيد السمك. يضعون الشباك هناك مثلا يوم السبت وايه ويصطادونها في اليوم التالي. هذا لعب بالدين. هذا لعب واستهزاء. واحد يمسك امرأته وهو يعلم يقينا انه يريد ان يطلقها - 01:05:49

وانه ما امسكها الا مثلا لما لها او الا ليستفزها حتى تفتدي نفسها. كل هؤلاء لا يمكن ان يبارك الله اعمالهم. لانهم لم يتقوا الله فكما ان الله قال من يتق الله يجعل له مخرجا فكذلك من لم يتق الله لن يجعل الله له مخرجا - 01:06:16

لماذا؟ لان ازاي بالضبط البيع واحد غش في البيع وفاكر ان هو ذكي مسلا تليفون حقه مائة مثلا دولار هو باعه مثلا بخمسمائة فاكر كده ان هو شاطر لأ هو مش شاطر. او كان التليفون فيه عيب فاخفاه. لأ. فهو فاكر كده ان هو تمت له صفقته. لأ - 01:06:34

النبي صلى الله عليه وسلم قال فان صدق وبين بورك لهما. وان كتما وكذبا محقت البركة. في معنى الحديث يبقى هذه المعاملات ان ان مسلم قبل كل كل شيء فيجب ان تظهر صبغة الاسلام عليك ظاهرا وباطنا في معاملتك مع الله في معاملتك مع جارك مع زوجك مع ابنك مع مع الرجل الذي في تجارتك - 01:06:55

في مصنعك في مسجدك وكلمة الصبغة غير كلمة الطلاء. الدهان بكون شيء ظاهري. انما الصبغة بتبدأ من الداخل للخارج فلذلك من اسمن اصلح سريرته اصلح الله علانيته ومن اصلح ما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس - 01:07:16

فكرة مهمة جدا. اوعى تتعامل مع الله زي في واحد شخص عرفت ان هو بيسرق اموال المسلمين. كان بياخذ اموال من الداعمين وبيسرق اموال المسلمين. ولم اعلم فقلت له كلمة قلت له لا تلعب بالدين - 01:07:38

قلت له اوعى تفكر انك انت وافكر بقى ان ايه الله سبحانه وتعالى امهله مدة وما حدش يعرف نهائي ما كان يفعله من من الكذب والتدليس سرقة تمام حتى كون ثروة كبيرة وكان يدعي الفقر وكذا وكذا - 01:07:52

ولما انا اكتشفت هذا طبعا قلت له اياك ان تخادع الله يعني انت اذا تخادع الله وتفكر ان انك انت ذكي وانك انت سدت كل الفراغات في ثانية واحدة انفضح وانكشف امره - 01:08:07

على على رؤوس الاشهاد واشد من ذلك فضيحتة عند الله تبارك وتعالى. فالانسان المؤمن لابد ان يتقي الله قبل يعني قبل ان انا مثلا دلوقتي الان اعطي مثلا طيب الناس المتلقين مثلا بالنسبة لي ناس بسطاء ما عندهم علم فلو انا ذكرت حديث ضعيف او لم اراجع تفسير الايات ما حدش يحاسبني - 01:08:21

لابد ان اعلم ان الله تبارك وتعالى هو اول من يسمع كلامي واول من يحاسبني عليه. اذا انا تظاهرت بشيء الرجل الذي يغش في الميزان. المرأة التي تخون زوجها كل هؤلاء لابد ان اعلم بما في نفوسكم - 01:08:43

ان تكونوا صالحين فانه كان للاوابين غفورا. ان انسان يلبس ثوب الاحتساب وهو كذاب ومنافق. يدخل مشاريع خيرية وهو دخل مستثمرا ويدعي ثوب الاحتساب. ويأكل في في في بطنه الحرام - 01:09:04

ويطعم ابنائه من الحرام لأ صبغة الله باطنة قبل ان تكون ظاهرة والله سبحانه وتعالى يعلم ما في انفسكم وستجزي بما في نفسك شوف الحديث العظيم ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اجسامكم. والله هذا الحديث انا اكتبه امامي - 01:09:18

يعني انا انا اكتب امامي عدد من الايات والاحاديث في المكتب في الحيطه في الكتب على جلد الكتاب ليه؟ لان هذه نور من الله. والله نور يعني هذا الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اجسامكم. ده معناه ان الله لن يحاسبك على الصورة التي يعلمها

الناس عنك. لا - 01:09:39

يحاسبك على امرين على ما في قلبك وعلى عملك. ولكن ينظر الى ما في قلوبكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم حاجة بحاجتين بس القلب والعمل فربنا سبحانه وتعالى اعلم فالذي يعامل ربه في في كل عمله - 01:10:00

لا يمكن ابدا الا ان يتقي الله. لكن ما هي المشكلة ان الانسان بيعامل الناس مثلا يحسن الى الناس حتى يردوا اليه الاحسان يتظاهر بامور حتى يكون الناس عنه صورة وهو ليس كذلك - 01:10:18

هؤلاء الذين يخادعون الله الله تبارك وتعالى خادعهم. والله سبحانه وتعالى يجزيهم بأعمالهم. سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وأملي لهم ان كيدي متين يعني ربنا سبحانه وتعالى يملي يتركك. لكن بعد ذلك اذا اخذك لن يفلتك. فلذلك يتقي الله كل رجل في معاملته في تجارته في مصنعه - [01:10:31](#)

مع زوجه مع صديقه يعني لا يتظاهر بامر وهو يخفي غيره. واتقوا الله فلذلك انا اعجبني جدا هذا التعليق من الطبري عليه رحمة الله طيب اتفضل اكمل يا معنا وهام؟ نعم شيخنا نعم - [01:10:55](#)

بمعنى ما قلنا في ذلك قال اهل التأويل. ذكر من قال ذلك التقى باسناده عن ابن شهاب عن سليمان ابن ارقم ان الحسن حدثهم ان الناس كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلق الرجل او يعتق - [01:11:19](#)

يقال ما صنعت؟ فيقول انما كنت لاعبا. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلق لاعبا او اعتق لاعبا فقد جاز عليه. قال الحسن وفيه نزلت ولا تتخذوا آيات الله هزوا - [01:11:31](#)

وباسناده عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ادخل على طول في القول بعده اللي هو واذكروا نعمة الله عليكم القول في تأويل قوله واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة. يعني تعالى ذكره بذلك واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام الذي انعم عليكم به فهداكم - [01:11:43](#)

وسائر نعمه التي خصكم بها دون غيركم من سائر خلقه فاشكروه على ذلك بطاعته فيما امركم به ونهاكم ونهاكم عنه. واذكروا ايضا مع ذلك ما انزل عليكم من كتابه. وذلك القرآن الذي انزله على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم - [01:12:02](#)

واذكروا ذلك فاعملوا به. واحفظوا حدوده فيه. والحكمة يعني وما انزل عليكم من الحكمة وهي السنن التي علمتموها رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنها لكم وقد ذكرت اختلاف المختلفين في معنى الحكمة فيما مضى قبل. في قوله ويعلمهم الكتاب والحكمة. فاغنى عن عن اعادته في هذا الموضع. نعم. قول - [01:12:19](#)

قول الله سبحانه وتعالى واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة. طبعا نعمة الله يعني آ نعمة الله سبحانه وتعالى في هذا الامر ان الله سبحانه وتعالى اباح النكاح وانه بين لنا الحدود وانه وعظنا وامرنا بالتقوى وامرنا بان يعني نريد الاصلاح الى غير ذلك - [01:12:42](#)

آ وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة يعني الشافعي رحمه الله يرى ان الحكمة اذا جاءت مقرونة بالكتاب المراد بها سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا الاجتهاد له له وجهة قوية والله اعلم - [01:13:03](#)

يعني آ كأن المراد ان الله سبحانه وتعالى انزل الكتاب وانزل الحكمة التي هي السنة التي تبين هذا الكتاب ماشي اكمل يا وثام قوله يعظكم به واتقوا الله واعلموا ان الله بكل شيء عليم. يعني تعالى ذكره بقوله يعظكم به. يعظكم بالكتاب الذي انزله عليكم - [01:13:15](#)

في قوله به عائدة على الكتاب واتقوا الله اي يقولوا اي وخافوا الله فيما امركم به وفيما نهاكم عنه. في كتابه الذي انزله عليك ثم فيما انزله فبينه على على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لكم. ان تضيعوه وتتعذروا حدوده. فتستوجبوا ما لا قبل لكم به من اليم عقابه - [01:13:38](#)

ونكال عذابه وقوله تعالى واعلموا ان الله بكل شيء عليم. يقول واعلموا ايها الناس ان ربكم الذي حد لكم هذه الحدود. وشرع لكم هذه الشرائع وفرض عليكم هذه الفرائض في - [01:13:58](#)

وفي تنزيله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم بكل ما انتم عاملوه من خير وشر وحسن وسيئ وطاعة ومعصية عالم لا يخفى عليه من ظاهر ذلك وخفيه وسره وجهه شيء وهو مجازيكم بالاحسان احسانا وبالسيئ سيئا. الا ان يعفو ويصفح. فلا تتعرضوا لعقابه وتظلموا انفسكم - [01:14:10](#)

القول في تأويل قوله واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فبلغن اجلهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف ذكر ان هذه الاية نزلت في رجل كانت له اخت كان زوجها من ابن عم له فطلقها وتركها فلم يراجعها. حتى انقضت عدة عدتها. ثم خطبها منه فابى - [01:14:33](#)

ان يزوجه اياه ومنعه منه وهي فيه رغبة. ثم اختلف اهل التأويل في الرجل الذي كان فعل ذلك فنزلت هذه الآية فيه. فقال بعضهم كان ذلك الرجل ومعلل ابن يسار مزي. ذكر من قال ذلك - [01:14:53](#)

باسناده عن الحسن عن معلل ابن يسار قال كانت اخته تحت رجل ثم خلى عن ثم خلى عنها. حتى اذا انقضت عدتها خطبها فحمي معلل من ذلك انفا وقال خلا عنها وهو يقدر عليها. فحال بينه وبين - [01:15:07](#)

بينها فانزل الله تعالى بكم الآية وباسناده عن الحسن عن معلل ابن يسار ان اخته طلقها زوجها فاراد ان يراجعها فمنعها فانزل الله تعالى ذكره الآية باسناده ايضا آ لا نتجاوز الاثر جيدا. نعم. نعم. اه اذا وجدت الاثر اذا وجدت الاثر بنفس المعنى تجاوزنا - [01:15:22](#)

نعم كلها اثار متكررة وقال اخرون الصفحة مئة وواحد وتسعين وقال اخرون كان ذلك الرجل جابر بن عبدالله الانصاري. ذكر من قال ذلك باسناده عن اسباطه عن السفلي وذكر الآية قالت نزلت في جابر بن عبدالله الانصاري. وكانت له ابنة عم فطلقها زوجها تطليقه. فانقضت عدتها - [01:15:46](#)

ثم رجع يريد رجعتها فاما جابر فقال طلقت ابنة عمنا ثم تريد ان تنكحها الثانية. وكانت المرأة تريد زوجها قد راضته. فنزلت هذه الآية. وقال اخرون نزلت هذه الآية دلالة على نهي الرجل عن مضارة وليته من النساء يعذرهما عن النكاح. ذكر من قال ذلك. ساق باسناده عن ابن عباس - [01:16:13](#)

في قوله فلا تعذروهن ينكحن ازواجهن قال فهذا في الرجل يطلق امرأته تطليقة او تطليقتين فتتقضي عدتها عدتها. ثم يبدو له في تزويجها وان يراجعها. وتريد المرأة فيمنعها يمنعها اولياؤها من ذلك. فنهى الله سبحانه ان يمنعوها - [01:16:35](#)

وباسناده عن ابيه عن آ عن محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس ذكر الآية قال كان رجل يطلق امرأته فتبين منه وينقضي اجله - [01:16:52](#)

ويريد ان يراجعها وترضى بذلك فيأبى اهلها. قال تعالى ذكره ذكر الآية تجاوز السنين هذه طيب هات اه وصاه من القول نعم والصواب من القول في هذه الآية ان يقال ان الله تعالى ذكره انزلها دلالة على تحريمه على اولياء النساء مضارة من كانوا له اولياء من النساء. بعضهن عمن اردن نكاحه من ازواجهن - [01:17:06](#)

ان كانوا لهن فبنى منهم فبنى منهم بما تبين به لا فبنا فبنا منهم بما تبين به المرأة من زوجها من طلاق او فسخ نكاح وقد يجوز ان تكون نزلت في امر معلل ابن يسار وامر اخته او في امر جابر وامر ابن - [01:17:29](#)

عمه واي ذلك كان فالآية دالة على ما ذكرت يريد ان يقول ايا كان الذي نزلت فيه الآية فهي تنزل على كل من كان على مثل حاله. تمام؟ احنا قلنا ان في فرق بين - [01:17:48](#)

النزول والتنزل هي تنزل على ما هي المسألة نزلت في ماذا؟ نزلت في شخص لكنها تنزل على كل من كان في مثل حاله. ماشي افضل يعني بقوله فلا تعذروهن. اي لا تضيقوا عليهن بمنعكم اياهن. ايها الاولياء من مراجعة ازواجهن بنكاح جديد. تبغون بذلك مضارتهن يقال منه عشر - [01:18:02](#)

حضر فلان فلانة عن الازواج اي يعدلها عدلا. وقد ذكر لنا ان حيا من احياء العرب من لغتها عضل يعضل فمن كرم لغته عضل فانه ظهر الى يفعل. لا لا - [01:18:25](#)

عضلة من لغاتها عضل يعضل وقد ذكر لنا ان حيا من احياء العرب من لغتها عضل يعضل. فمن كان من لغته عضلة فانه ان صار الى يفعل قال يعضل بفتح الضاد والقراءة على ضم الداء على ضم الضاد دون كسرهما والضم من لغة من قال عضلة - [01:18:39](#)

واصل العضل الضيق ومنه قول عمر رحمه الله قد اعذر بي اهل العراق لا يرضون عن وال ولا يرضى عنهم وال. يعني بذلك حملوني على امر ضيق شديد لا اطيق القيام به. ومنه ايضا - [01:19:00](#)

العضال وهو الداء الذي لا يطاق علاجه لضيقه عن العلاج وتجاوزه حد الادواء التي يكون لها علاج ومنه قول ذي الرمة او ذو الرومة ولم اقف في مؤمنة حصان باذن الله موجبة عضالا - [01:19:14](#)

ومنه قيل عضل عضل الفضاء عضل الفضاء بالجيش لكثرتهم. اذا ضاق عنهم من كثرتهم تجاوز شيخنا هذه في وان التي في قوله ان

ينكح في موضع نصب. بقوله تعضلوهم. ومعنى قوله اذا تراضوا بينهم بالمعروف اي اذا تراضى الزوج - [01:19:31](#)
والنساء بما يحل ويجوز ان يكون عوضا من من ابضاعهن. من المهور ونكاح جديد المستأنف كما حدثنا وساق باسناده عن عبد الله بن
مغيرة عن عن عبد الملك بن المغيرة عن عبدالرحمن بن البيلماني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكحوا الايامى. فقال رجل
يا رسول الله ما العائق - [01:19:54](#)

بينهم قال ما تراضوا عليه اهل وباسناده عن ابن عمر عن النبي صلى العائق اللي هي مفردها علاقة اللي هي المهر يعني علاقة المهر
يعني هي التي تتعلق به المرأة بزوجه - [01:20:14](#)

يعني ما يتعلقون به على المتزوج. اتفضل وفي هذه الاية الدلالة الواضحة على صحة قول من قال لا نكاح الا بولي من العصة وذلك
ان الله تعالى ذكره منع الولي من عضل المرأة ان ارادت النكاح. ونهاه عن ذلك. فلو كان للمرأة نكاح نفسها بغير انكاح وليها اياها او كان
لها - [01:20:30](#)

دولية من ارادت توليته في انكاحها لم يكن لنهي وليها عن عضدها معنى مفهوم. اذ كان لا سبيل له الى عذرها. وذلك انها ان كانت متى
ارادت جاز لها انكاح نفسها وانكاح من توكله بانكاحها فلا عضل هنالك لها من احد فينهي عاضلها عن عضلها. نعم نأخذ بالنأ من هذا -
[01:20:51](#)

الطبري احيانا يستنبط امورا. يعني آآ هو ليس هذا غرضه في الكتاب ولكنه بشكل عام قد يفعله. فهنا يستنبط من الاية لان معروف
عندنا حديث نص في الباب وان كان مختلفا في يعني في في تصحيحه - [01:21:11](#)

وهو حديث لا نكاح الا بولي. يعني لا يحل للمرأة ان تنكح الا بولي يعني يكون من عصبتها تمام فهنا الطبري يقول ان هذه الاية ايضا
تدل على ذلك كيف ذلك - [01:21:28](#)

قال وذلك ان الله تعالى ذكره منع الولي من عضل المرأة. يعني ان يضيق عليها اذا ارادت هي ان ترجع الى زوجها واراد هو ونهاه يعني
نهاه ان آآ عن عضلها. فلو كان للمرأة انكاح نفسها بغير نكاح وليها. يعني لو كانت المرأة املك بنفسها خلاص - [01:21:42](#)

هي مش محتاجة اصلا فلماذا ينهى الله سبحانه وتعالى آآ طرفا اخر وهي المرأة مالكة لذلك او كان لها تورية من ارادت توليته قالت لأ
ده انا هاروح لايه لمثلا لابن عمي هو اللي يبقى ايه ولي بتاعي او الراجل مسلا في الشارع عندهم كبير في السن - [01:22:01](#)

يعني لو كان لها ان تنكح بغير ولي او تختار من يكون وليا لها بارادتها او باختيارها. لماذا ينهى الله سبحانه وتعالى يعني آآ من يملك
امرها آآ من عصبتها عن العضل. طب ما خلاص ما هي املك بنفسها. فهذا استنباط جميل من الاية؟ من الطبري. وكذلك - [01:22:19](#)

البخاري رحمه الله يستدل بمثل هذا في كتابه في الصحيح وغيرهم من العلماء. اتفضل القول بان لا معنى لنهي الله عما نهى عنه
صحة القول بان لولي المرأة في تزويجها حقا لا يصح عقده الا به - [01:22:38](#)

وهو المعنى الذي امر الله به الولي من تزويجها اذا خاطبها خاطبها ورضيت به وكان رضا رضا عند اوليائها. جائزا في حكم المسلمين
لمثلها ان تنكح مثله. ونهاه عن خلافه من عدلها ومنعها عما ارادت - [01:22:56](#)

عما ارادت من ذلك وترادت هي والخاطب به القول في تأويل قوله تعالى ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر يعني
تعالى ذكره بقوله ذلك فذكر في هذه الاية من نهى اولياء المرأة عن عضلها عن النكاح. يقول فهذا الذي نهيتكم عنه من عضلها عن

النكاح. عظة مني - [01:23:11](#)

عظة مني من كان منكم ايها الناس يؤمن بالله واليوم الآخر. يعني يصدق بالله فيوحده ويقر بربوبيته واليوم الآخر يقول ومن يؤمن
ومن يؤمن ومن يؤمن باليوم الآخر فيصدق بالبعث للجزاء والثواب والعقاب ليتقي الله في نفسه فلا يظلمها بضرار - [01:23:31](#)

ومنعها من نكاح من رضيته لنفسها ممن اذنت ممن اذنت لها ممن اذنت لها في نكاحه وان قال لنا قائل وكيف قيل ذلك يوعظ به؟ وهو
خطاب للجميع. وقد قال من قبل فلا تعدلوهم. واذا جاز ان يقال في خطاب الجميع ذلك افيجوز ان - [01:23:48](#)

تقول لجماعة من الناس وانت تخاطبهم ايها القوم هذا غلامك وهذا خادمك وانت تريد هذا خادمكم وهذا غلامكم ان ذلك غير جائز مع
الاسماء مع الاسماء الموضوعات ان ما اضيف اليه الاسماء غير غيرها - [01:24:06](#)

فلا يفهم فلا يفهم سامع سمع قول قائل لجماعة ايها القوم هذا غلامك انه على بذلك هذا غلامكم الا على استخطاء الناطق في منطقه في منطقه ذلك فان طلب لمنطقه ذلك وجها في الصواب صرف كلامه ذلك الى الى انه انصرف عن خطاب القوم بما اراد خطابهم به - 01:24:24

الى خطاب رجل واحد منهم او من غيرهم وترك محاوره القوم بما اراد محاورتهم به من الكلام وليس ذلك كذلك في ذلك لكثرة بكثرة جري جري ذلك على السن العرب في منطقها وكلامها. حتى صارت الكاف التي هي كناية كناية اسم المخاطب - 01:24:45 فيها كهينة حرف من حروف الكلمات التي هي متصلة. وصارت الكلمة بها كقول القائل هذا كأنها ليس معها اسم مخاطب. فمن قال ذلك يوعظ به من كان منكم يوعظ بالله من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر اقر - 01:25:05

الكاف من ذلك موحدة مفتوحة في خطاب الواحدة من النساء. والواحد من الرجال. والتسمية والجمع. ومن قال ذلكم يوعظ به كسر الكهف في خطاب الواحدة من النساء وفتح في خطاب الواحد من الرجال. وقال في خطاب الاسنين منهم ذلكما. وفي خطاب الجمع ذلكم - 01:25:22

نعم. يعني هو يريد يقول يريد ان يقول ان كلمة ان انا حينما اخاطب اثنين فذلكما مثلا ذلكما مما علمني ربي. اخاطب مثلا امرأة ذلك. مثلا كذلك قال ربك. تمام؟ اخاطب جماعة - 01:25:43

ذلكن مثلا لكن كلمة ذلك اصبحت تغني عن هذا فتطلق على جماعة الرجال والنساء وعلى اه وعلى الاثنين وعلى المفرد هو يريد ان يقول هذا خلاصة كلامه. اتفضل قد قيل ان قوله ذلك يعرض به من كان منكم يؤمن بالله خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم. ولذلك وحد ثم رجع - 01:25:58

الى خطاب المؤمنين بقوله من كان منكم يؤمن بالله. واذا وجه التأويل الى هذا الوجه لم يكن فيه مؤونة القول في تأويل قوله ذلك ذلك ذلكم اذكى لكم واطهر والله يعلم وانتم لا تعلمون. يعني تعالى ذكره بقوله ذلكم نكاح ازواجهن لهن - 01:26:23 ومراجعة ازواجهن اياهن بما اباح لهن من نكاح ومهر جديد. اذكى لكم ايها الاولياء والازواج والزوجات ويعني بقوله اذكى لكم اي افضل وخير عند الله من فرقتهن ازواجهن. وقد دللنا فيما مضى على معنى الزكاة فاغنى ذلك عن اعادته - 01:26:39 نلاحظ والله يعلم وانتم لا تعلمون. يعني هذه الآية هذه الخاتمة كثيرا ما تأتي في القرآن مثلا كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم عسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون. وهنا ايضا - 01:26:59 هذا فيه ان المؤمن او المؤمنة فيما شرعه الله تبارك وتعالى لابد ان يسلم وجهه لله. لماذا؟ لان الله يعلم وهو لا يعلم. لذلك احنا في دعاء الاستخارة ماذا نقول - 01:27:17

يقول فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر فانت فقير الى الله سبحانه وتعالى في ان يعلمك ما ما ما ينفعك. لذلك مثلا في سورة النساء التي ذكر فيها احكام ما بين يعني ذكر فيها احكام خاصة - 01:27:31 بالرجل والمرأة واحكام كذلك خاصة بالميراث ختمت بماذا؟ والله بكل شيء عليم فالمؤمن يعلم ان ربه اعلم منه بما ينفعه. فهذا هو الذي يجعله يسلم له لذلك ربنا قال ام للانسان ما تمنى فله الآخرة والاولى. ليس للانسان ما تمنى لا في الشرع ولا في القدر - 01:27:47

يعني الانسان ليس له ما يتمناه. انت مثلا تقول والله طب طب ليه بقى مثلا في في في عدد من الحالات يكون للذكر مثل حظ الانثيين تمام طيب لماذا مثلا المرأة شرع لها كذا؟ طب لماذا - 01:28:10 الرجل لماذا لماذا؟ وكأنك تقترح. طيب لماذا الطفل مثلا اللي هو كان وقع في البئر لماذا مات؟ طب ليه ربنا ما يخلهوش عايش يبقى انت في عندك مسائل شرعية ومسائل قدرية - 01:28:25 الله سبحانه وتعالى قال ام للانسان ما تمنى فله الآخرة والاولى. ليس لك ما تمنيت لا في الشرع ولا في القدر. لك امران فقط ما نويت وما سعيت فيك بس - 01:28:38 يبقى انت المفروض تفكر في ماذا؟ انك يعني تعلم ما هي حدود الله وتستجيب لها لكن لا تقترح انت يعني ما ينفعش تقول ايه؟ كان

الافضل كذا لانك لا تعلم - 01:28:51

انت لا تعلم فلما يجي واحد مثلا يتكلم في احكام النكاح فيقول طيب طب لماذا مثلا قال الله كذا؟ لماذا الحكم كذا؟ والله يعلم وانتم لا تعلمون. والله هذه الاية وحدها - 01:29:03

مع اية تلك حدود الله مع اية لا تتخذ ايات الله هزوا. مع اية من يفعل ذلك فقد ظلم نفسه مع آ ذلك يوعظ به كل هذه الايات قبل ان تتكلم في احكام الطلاق او احكام النكاح او ما بين الرجل وامرأته لابد ان تبين ان - 01:29:16

هذه العلاقة بين الرجل والمرأة قائمة على هذه الاصول ان الله سبحانه وتعالى بين الحدود وهو يعلم ولا نعلم. والامر الثاني اننا يجب ان نتعلم هذه الحدود. والامر الثالث ان نتقي الله ولا نتعدى حدود الله - 01:29:36

والامر الرابع ان نتقي الله فيما يعني في في في علاقتي باهلي. تمام؟ وان اراقب الله سبحانه وتعالى وان الله يجزييني بها والا اتخذ ايات الله هزوا لا اجعل شيئا من الحقوق التي اعطاني الله اياها استعملها في غير موضعها - 01:29:50

تمام؟ فكل هذه الامور يعني مهمة جدا وارى ان هذا الخطاب يعني نادر جدا جدا في الخطاب الفقهي الخطاب الفقهي غالبا قائم على بيان الاحكام او خطاب المناكفات اللي احنا شايفينه على وسائل التواصل او يوتيوب - 01:30:09

انما الخطاب الذي يجمع بين الموعظة والتقوى وبيان حدود الله. بيان مقاصد الاسلام في النكاح والطلاق هذا من اندر ما يكون. في كل ابواب نادر جدا حتى البيوع كثير من الناس لا يتكلم عن فكرة الصدق والبيان. عن مقاصد الاسلام او اخلاق الاسلام في البيع

والتجارة - 01:30:23

والله هذه ابواب عظيمة جدا اتفضل واما قوله واطهر فانه يعني بذلك اطهر لقلوبكم وقلوبهن وقلوب ازواجهن من الريبة. وذلك انهما اذا كانا في نفس كل واحد منهما اعني الزوجة والمرأة علاقة حب لم يؤمن ان لم يؤمن ان يتجاوزا ذلك الى غير ما احله الله لهما. ولم

يؤمن من اوليائهما ان يسبق الى قلوبهم - 01:30:47

منهما ما لعلهما ان يكونا منه بريئين. فامر الله تعالى ذكره الاولياء اذا اراد الازواج التراجع بعد البيئونة بنكاح مستأنف في الحال. التي الله لهما بالتراجع الا الا يعضل وليته عما - 01:31:13

اعرضت من ذلك وان يزوجها لان ذلك افضل لجميعهم واطهر لقلوبهم مما يخاف سبوخه اليها من المعاني المكروهة ثم اخبر تعالى ذكره عباده انه يعلم من سرانهم وخفيات امورهم ما لا يعلمه بعضهم من بعض. وذلك بقوله لهم ذلك في هذا الموضع. انما انه -

01:31:27

انه انما امر اولياء النساء بالنكاح من كانوا اولياءه من النساء اذا تردت المرأة والزوج الخاطب بينهم بالمعروف. ونهاهم عن عدلهم عن ذلك لما علم في قلب الخاطب والمخطوبة من غلبة الهوى والميل من كل واحد منهما الى صاحبه بالمودة والمحبة - 01:31:46

وقالوا لهم تعالى ذكره افعلوا ما امرتكم به ان كنتم ان كنتم تؤمنون بي وبثوابي وبعقابي في ميعادكم في الآخرة. فاني اعلم من قلب الخاطب والمخطوبة ما لا تعلمونه من الهوى والمحبة. وفعل وفعلكم ذلك افضل لكم عند الله ولهم. وازكى واطهر لقلوبكم وقلوبهن في

العاجل - 01:32:03

ما ما اجمل هذه الصفحة هذه الصفحة صفحة جميلة جدا لانها جعلت العلاقة يعني في ثلاث اطراف للرجل والمرأة واهل المرأة اللي هم اولياء المرأة وكذلك الله يعلم وانتم لا تعلمون اضاف الطبري معنا جديدا غير ما كنت اتكلم فيه - 01:32:24

يعني انا كنت اتكلم ان الله اعلم لان آ فهو شرع شرع لكم ما يناسبكم. لكن هو لفت النظر هنا الله اعلم بمقاصدكم واعلم باعمالكم ويجزيكم بها هذه الصفحة ايضا من الصفحات المهمة جدا - 01:32:42

اكمل قول في تأويل قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة. يعني تعالى ذكره بذلك والنساء اللواتي من ازواجهن ولا هن اولاد قد ولدنهن من قد ولدنهن من ازواجهن قبل بينوتنهن منهم بطلاق او ولدنهن او ولدنهن منهم بعد

فراقهم اياهن - 01:32:55

اياهن من وطئ كان منهم لهن قبل البيئونة يرضعن اولادهن يعني بذلك انهن احق برضاعتهن من غيرهم وليس ذلك بايجابي من الله

تعالى ذكره عليهن رضاعهم ان كان اذا كان المولود له ولد - [01:33:19](#)

اذا كان المولود له ولد حيا موسرا. لان الله تعالى ذكره قال في سورة النساء القصوى وان تعاورتم فسترضعوا له اخرى. واخبر تعالى ذكره ان الوالدة طب والمولود قال له ان تعثرا في الاجرة التي ترضع بها المرأة ولدها ان اخرى سواها ترضعه. فلم يوجب عليها فرض رضاع ولدها فكان معلوما بذلك ان - [01:33:37](#)

والوالدات يرضعن اولادهن حولين دلالة على مبلغ غاية الرضاعة التي آ التي متى اختلف الوالدان في رضاع المولود بعده جعل حدا يفصل به به بينهما. لا دلالة على ان فرضا على الوالدين رضاع اولادهن - [01:33:57](#)

نعم. هو هو الان يريد ان يقول والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. هذه طبعا هذا يعتبر يعتبر خبر لكن مراد من هذا الخبر هل هو آ فرض الا يقل الرضاعة عن آ حولين ام انها الغاية التي تنتهي اليها؟ لأ هي الغاية. لان ممكن الولد يفطن قبل ذلك. تمام؟ فهو يريد ان يبين هذا. اتفضل - [01:34:13](#)

واما قول واما قوله حولين فانه يعني به سنتين كما حدثني اساق باسناده على ابن ابي نجيح عن ابن ابي نجيح عن مجاهد والولدات يرضعن اولادهن حولين كاملين اي سنتين - [01:34:46](#)

وباسناده عن مجاهد مثله. هم. من قول القائل حال حال هذا الشيء اذا انتقل. ومنه قيل تحول فلان من مكان كذا من مكان كذا اذا انتقل عنه. فان قال لنا قائل وما معنى ذكر وما معنى ذكر كاملين في قوله والواردات - [01:34:59](#)

يرضعن اولادهن حولين كاملين. بعد قوله يرضعن حولين وفي ذكره الحولين المستغنى عن ذكر الكاملين. اذا اذ كان غير مشكل على سامع على سامع سمع قوله والولدان يرضعن اولادهن حولين ما يراد به. فما الوجه الذي من اجله زيد ذكر كاملين - [01:35:19](#)

الا ان العرب قد تقول اقام فلان بمكان كذا حول بومان او يومين او شهرين. وانما اقام به يوما وبعد اخر او شهرا وبعد واخر او حولا وبعض اخر - [01:35:37](#)

وقيل حولين كاملين ليعرف سامعه ذلك ان الذي اريد به حولان تامان. لا حول وبعض اخر. وذلك كما قال الله تعالى ذكره. واذكروا الله في معدودات فما نتعجل في يومين فلا اثم عليه وما تأخر فلا اثم عليه - [01:35:49](#)

ومعلوما ان المتعجل انما يتعجل في يوم ونصف. فكذلك ذلك في اليوم الثالث من ايام التشريق. وانه ليس منه شيء تام. ولكن العرب تفعل ذلك في الاوقات خاصة فتقول اليوم يومان منذ لم اره - [01:36:04](#)

وانما تعني مثل بالضبط تلك عشرة كاملة. يعني لماذا؟ لانها لتحقيق تمام العدد يعني فلو انا مثلا قلت لك انا بقى لي انا مثلا آ في في هذا البلد بقالي يومين - [01:36:19](#)

ممكن يكون يوم ونص لاني دخلت في اليوم الثاني. لكن لو قلت يومان كاملان يبقى ما معنى ذلك ان هي ايه؟ كاملة. يعني ليست ناقصة هو بس يريد هنا ان يبين ان كلمة كاملين لها دلالة. بخلاف ما يقوله بعض الناس ان فيه كلمات زائدة في القرآن - [01:36:35](#)

آ مثلا آ كما يقولون آ في في احنا خدنا رسالة قبل ذلك لابن تيمية رحمه الله في انه لا يمكن ان يكون في القرآن آ كلمة زائدة وجودها كعدمها. ذكرنا فيها اه فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة - [01:36:51](#)

آ ما ما دلالتها او آ طائر يطير بجناحيه؟ تكلمنا عنها قبل ذلك اكمل تقول اليوم يومان منذ لم اره وانما تعني بذلك يوما وبعد اخر. وقد توقع الفعل الذي تفعله في الساعة او اللحظة على العام والزمان واليوم فتقول - [01:37:11](#)

فتقول زرتة عام كذا قتل فلان عاد وقتل فلان فلانا زمان صفين. وانما تفعل ذلك لانها لا تقصد بذلك الخبر عن عدد الايام والسنين وانما تعني بذلك الاخبار على الوقت الذي كان فيه المخبر عنه - [01:37:30](#)

فجاز ان ينطلق بالحولين واليومين على ما وصفت وجزى ان ينطق بالحولين واليومين على ما وصفته قبل. لان معنى الكلام في ذلك فعلته اذ ذاك. وفي ذلك الوقت فكذلك قوله والوالدات يرضعن اولادهن - [01:37:46](#)

كاملين لما كان الرضاع في الحولين وليس بالحولين فكان الكلام لو اطلق في ذلك بغير تبين الحولين بالكمال وقيل والوالدات يرضعن لديهن حولين محتملا ان يكونا معنيا به حول وبعض اخر - [01:38:00](#)

واي نفى اللبس عن سامعه بقوله كاملين. ان يكون مرادا به حول وبعض اخر وايبا وايبين وايبين واه بنا ممكن والله بقوله كاملين عن وقت تمام حد الرضاع وانه تمام وانه تمام الحولين بانقضائهما دون انقضاء احدهما وبعض الآخر - [01:38:15](#)

ثم اخترت التأهل الطويل في في الذي دلت عليه هذه الآية وحول الخص هنا قول الطبري رحمه الله. اضربها بمثال على اية اخرى الله سبحانه وتعالى قال فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي - [01:38:44](#)

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تمام تلك عشرة كاملة الله سبحانه وتعالى جعل من لم يجد الهدي عليه ايه؟ صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع. ففي احتمال ان يكون الواو هنا تعني او - [01:39:01](#)

فيكون آآ يعني آآ كفارة هذا الامر انك انت اذا لم تجد الهدي فاما ان تصوم ثلاثة ايام في الحج او تصوم سبعة اذا رجعت. فلما قال الله سبحانه وتعالى يأتيك عشرة كاملة اكد ان المراد هنا الجمع وليس الياه؟ وليس التخيير - [01:39:22](#)

لان الواو قد تأتي للتخيير مثني وثلاث ورباع معناها اما مثني واما ثلاث واما رباع. تمام؟ فالواو قد تأتي بمعنى او فكلمة تلك عشرة كاملة خلاص هذه قطعت بنفس الكلام هنا - [01:39:42](#)

كلمة الحول آآ الحولان معناها ممكن يكون سنة وبعض ايام. يبقى كده دخل في السنة الياه؟ الثانية. فلما قال حولين كاملين يدل على الياه؟ على التمام افضل ما اختلف اهل التأويل في الذي دلت عليه هذه الآية من مبلغ غاية رباع المولودين او المولودين عفوا - [01:40:00](#)

ما هو حد لكل مولود او هو حد لبعض دون بعض؟ فقال بعضهم هو حد لبعض دون بعض. ذكر من قال ذلك ساق باسناده عن عكرمة عن ابن عباس في التي تضع لستة اشهر انها ترضع حولين كاملين - [01:40:22](#)

واذا وضعت لسبعة اشهر ارضعت ثلاثا وعشرين لتتمام ثلاث وعشرين. لتتمام ثلاثين شهرا. واذا وضعت التسعة اشهر ارضعت واحدا وعشرين شهرا وباسناده عن عكرمة بمثله ولم يرفعه الى ابن عباس - [01:40:36](#)

وقال اخرون بل ذلك حد رضاع كل مولود اختلف في رضاع اختلف والداه في رضاعة. فاراد احدهما البلوغ اليه والآخر التقصير عنه يقصد يقصد بالثلاثين شهرا اللي هي في الآية لانها ايه؟ لانها حددت - [01:40:53](#)

ووصينا الانسان بوالديه حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا فهو يريد ان يجمع بين الحمل والفصال في ثلاثين شهر. وفي نفس الوقت الفصال اللي هو الفطام وفي نفس الوقت اللي هي والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. الحولين اللي هو اربعة وعشرين شهر - [01:41:08](#)

تمام كده اتفضل اكمل. وقال اخرون بل ذلك حد حد رضاع كل مولود اختلف والداه في رضاعه فاراد احدهما البلوغ اليه والآخر التقصير عنه. فكر من قال ذلك باسناده عن علي عن ابن عباس قال ولوالدته يرضعن اولادهن حولين كاملين. اي فجعل الله سبحانه الرضاعة حولين كاملين لمن اراد لمن اراد ان يتم الرضاعة - [01:41:28](#)

ثم قال فان اراد فصلا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما. اي ان ارادا ان يقطماه قبل الحولين وبعدها باسناده عن ابن جريج قال قلت لعطاء الواردات والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين قال ان ارادت امه ان تقصر عن حولين كان - [01:41:53](#)

عليها حقا ان تبلغه الى ان لا ان تزيد عليه الا ان تشاء باسناده يعني هو يريد هنا ان يقول ان هابي ان هذا حد اذا حصل خلاف بين الزوج والزوجة. تمام؟ انما في الاصل ممكن هي تطفمه قبل ذلك - [01:42:11](#)

تزيد على ذلك بقليل يعني هو يقصد يقول ان هذا حد ان حصل بينهما مخاصمة في هذا الامر. زي مثلا انا شغال عند رجل. فاقول والله المرتب اللي انا هاخده منك في الاسبوع مثلا - [01:42:29](#)

مسلا الفين الفين جنيه مسلا هذا هو المرتب ده الاصل لو حصل بينا خلاف لكن انا ممكن اتنازل لك عن شيء او انت ممكن تزودني. لكن لكن هو ده العقد اللي بينا. انا ممكن اجي في اخر الاسبوع اقول لك طيب والله انا ايه - [01:42:44](#)

قصر في بعض الايام فنهى فوق هسيب لك خمسمية جنيه مثلا. وانت تقول لا ده انت تعبت اليومين اليومين دول فانا هزودك. لكن لو انا وانت اختلفنا يبقى في عقد - [01:42:57](#)

معروف ايه هو ان انا هاخذ منك مثلا الفين جنيه. فهمنا كده ماشي اتفضل باسناده عن الثورية في قوله والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة والتمام حولان. قال فاذا اراد الاب ان يفضله قبل الحولين ولم ترضى المرأة فليس له ذلك. واذا قالت المرأة انا افطمه قبل الحولين وقال الاب لا. فليس لها - [01:43:07](#)

ان تفضله حتى يرضى الاب حتى يجتمعه. فان اجتمعا قبل الحولين فطماه. واذا اختلفا لم يفضله قبل الحولين. وذلك قوله فان اراد في صلاة عن تراب منهما وتشاور وقال اخرون بل دل ذلك شف الاية دي لوحدها يعني الاية دي لوحدها تبين خلاصة - [01:43:29](#) الرابط بين الرجل وامرأته. شف فراض وتشاور ما اجمل هذا! والله العظيم من يهتدي بهدى الله في اي علاقة يقوم بها مع طرف اخر فضلا عن العبادات والله هذا فعلا هو الذي يصدق عليه معنى التقوى - [01:43:49](#)

يعني ايه شوف في تفصيلة من التفاصيل فيها ايه؟ تراض وتشاور بعكس الخطابات اللي موجهة سواء من النسوية او من او مما يناقضها. ما هو فيه جماعة عكس النسوية بقى اللي هم بيناكفوا في الاية؟ بيطلعوا احكام اللام هناكفة - [01:44:07](#) واستفزاز واستخفاف والله انا لا اعرف ازاى كيف لمسلم المفروض ان هو في موقع الدعوة او التعليم يعبر عن الاحكام الشرعية بهذه الطريقة ببيغيظ بها ويناكف ويشاكس ويكتب يقصد منه شيء وهو يريد منه شيء اخر - [01:44:24](#) يعني مش عارف والله. مع ان ربنا سبحانه وتعالى يعني نهى ان احنا نتخذ آيات الله هزوا او نلعب بها وامر الله سبحانه وتعالى بالتقوى. وجعل في في الرابطة بينهما تشاور - [01:44:43](#)

وجعل فيه تراضي وارادة اصلاح وتقوى الله ونهى عن التعدي وامر بحفظ الحدود فضاعت هذه الامور ما بين اما فكر نسوي. اللي هو يعني يريد ان يجعل المرأة قاهرة واجعلها اما انها مظلومة آآ يعني آآ يجب ان نأتي بحقها. او آآ انها يعني يعني آآ يتكلم عنها من جهة ان هي آآ لو - [01:44:55](#)

تزوجت هيضيع حقوقها. يعني خطاب طويل جدا عريض ما لوش اي لازمة وكثير من النسوة اللي هم عملوا الحاجات دي اول ما جالها زوج حلو كده وكان غني وعاشت معه وماشيه زي الفل. يعني هي تفضل ايه تخرب البيوت - [01:45:20](#) واول ما تبجي لها فرصة بتعيش لان كل واحد بي فكر في نفسه. واكثر هؤلاء بيعملوا باجر اكثر هؤلاء يعملوا باجر. وفي بيوت قائمة في اوروبا ودلوقتي بقت موجودة في بعض البلدان العربية. لهذا الصنف من النسوة اللي هم بيخربوا البيوت - [01:45:34](#) فانت كامرأة لابد ان تكوني عاقلة واذا طلبت الخير لنفسك لن تجديه الا ممن يعلم وانت لا تعلمين. وهو رب العالمين تبارك وتعالى طيب اتفضل وقال اخرون بل دل الله تعالى ذكره بقوله - [01:45:51](#)

والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. على ان لا رضاعة بعد الحولين. فان الرضاعة انما هو ما كان في الحولين ذكر من قال ذلك باسناده عن ابن عباس ان ابن عمر انهما قالا ان الله تعالى ذكره يقول والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. ولا نرى رضاعا بعد الحولين يحرم شيئا - [01:46:10](#)

باسناده عن ابن عمر وابن عباس كان يقول ان لا رضاع بدل الحولين تجاوز هذه الآثار شيخنا اخرون. نعم. وقال اخرون بل كان قوله والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين دلالة من الله تعالى ذكره عباده على ان فرضا على واردة المولودين ان يرضعن هم حولين كاملين - [01:46:29](#)

ثم اختفت على ذكره ذلك بقوله لمن اراد لمن اراد ان يتم الرضاعة وجعل الخيار في ذلك الى الالباء والامهات اذا اراد اذا ارادوا اتمام اكملوا الحولين واذا ارادوا قبل ذلك فاطمة المولود كان ذلك اليهم على النظر منهم - [01:46:54](#)

ذكر من قال ذلك باسناد عن قتادة قال ثم انزل الله اليسر والتخفيف بعد ذلك فقال تعالى ذكره لمن اراد ان يتم الرضاعة باسناده عن الربيع قال يعني المطلقات يرضعن اولادهن حولين كاملين ثم انزل الرخصة والتخفيف بعد ذلك وقال لمن اراد ان يتم الرضاعة -

[01:47:09](#)

ذكر من قال ان الواردات اللواتي ذكرهن الله تعالى في هذا الموضع البائئات من ازواجهن على ما وصفن من قبل باسناده عن السدي وذكر الايات الولدات يرضعن اولادهن الى حولين كاملين. فالرجل يطلق امرأته ولا يطلق امرأته وله منها ولد وانها ترضع له ولده بما

يرضع له غيرها - [01:47:29](#)

وباسناده عن جويب عن ضحاك ذكر قوله والولادات يرضعن اولادهن حولين كاملين قالوا اذا طلق الرجل امرأته وهي ترضع له ولداه عن الضحاك بمثله. واولى الاقوال بالصواب في قوله والولادات يريدن اولادهن حولين كاملين. لمن اراد ان يتم الرضاعة. القول الذي رواه علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس - [01:47:52](#)

على القول به عطاء الثوري. والقول الذي روي عن عبد الله ابن مسعود وابن عباس وابن عمر. وهو انه دلالة على الغاية التي ينتهي اليها في الرضاع في رباعي المولودي - [01:48:11](#)

اذا اختلفا والداه والا رضاع بعض الحولين يحرم شيئا وانه معني به كل مولود ستة اشهر كان اولاده او كان اولاده او لسبعة او فاما قولنا انه دلالة على الغاية التي ينتهي اليها في الرضاعة بماذا هو ذكر الستة؟ لان - [01:48:22](#)

اللي هي حمل وفصاله ثلاثون شهرا لو احنا جعلنا ان في حولين سترضعه يبقى في يبقى هو يبقى هو اتولد ايه؟ يبقى هو حمل فيه ستة اشهر. يبقى دي اقل ايه؟ دي اقل مدة. واكثر مدة اللي هي تسعة - [01:48:44](#)

قد يخرج يعني آ بعض الحالات عن ذلك لا اعلم. يعني من ناحية الطب لكن هذا هو الايه؟ هذا هو الوارد في الآثار. ان هو اما ستة واما سبعة - [01:48:57](#)

اما تسعة افضل اما قولنا انه دلالة على الغاية التي ينتهي اليها في الرضاعة عند اختلاف الولدين فيه. فلان الله تعالى ذكره لما حد في ذلك حدا كان غير جائزا ان - [01:49:09](#)

ما وراء حدي موافقا في الحكم ما دونه. لان ذلك لو كان كذلك لم يكن للحد معنى معقول. واذا كان ذلك كذلك فلا شك ان الذي هو دون الذي هو دون الحولين من الاجل لما كان وقت رضاع كان ما وراءه غير غير وقت له. وانه وقت لتترك الرضاعة وان تمام -

[01:49:23](#)

قاع لما كان تماما حول وكانت وكانت تماما من الاشياء الى معنى للزيادة فيه. كان لا معنى للزيادة في الرضاعة على الحولين وان ما دون الحولين من الرضاع لما كان محرما كان ما وراءه كان ما وراءه غير محرم - [01:49:43](#)

وانما قلنا هو دلالة على انه معني به كل مولود لاي وقت كان ولاده لستة اشهر او سبعة او تسعة. لان الله تعالى ذكره ذكر لان الله بعد ذكره وعمل بقوله والولادات يرضعن اولادهن حولين كاملين. ولم يخصص به بعض المولودين دون بعض. وقد دللنا على فساد القول

بالخصوص بغير بيان - [01:50:00](#)

تعالى ذكره ذلك في كتاب انا عايز آ اوضح لك هذه الفكرة. يعني هو يريد ان يقول ان الاية التي هي وحمله وفصاله ثلاثون شهرا آ ربما تجعل بعض الناس يقولون اذا والولادات يرضعن اولادهن حولين كاملين هذا في حق المولود الذي ولد لستة اشهر - [01:50:20](#)

تمام؟ ليه؟ عشان يكون في حواليين اربعة وعشرين شهر وهو حلو ستة اشهر. هو بيقول لأ هذه الاية عامة في كل مولود. سواء كان يعني آ حمل في بطن امه ستة اشهر او سبعة اشهر او تسعة اشهر - [01:50:42](#)

فيريد يقول ان هي ايه عامة وبعدين ذكر قال وقد دللنا على فساد القول بالخصوص. يعني بانه خص منه مولود اللي هو ستة اشهر. تمام آ بغير بيان الله تعالى ذكره - [01:50:57](#)

آ ذلك في كتابه او على لسان رسوله في كتابنا اللي هو كتاب البيان عن اصول الاحكام. ذكرنا ان هو له كتاب في الفقه في اصول الاحكام لكن يعني انا لا اعلم ان هو طبع او حتى عثر عليه يعني - [01:51:12](#)

طيب فان قال لنا قائل هيذكر الاعتراض ويرده. افضل فان قال لنا قائل فان الله تعالى ذكره قد بين ذلك بقوله وحمله وفصاله ثلاثون شهرا. فجعل ذلك حدا للمعنيين كليهما. فغير جائز ان يكون - [01:51:24](#)

حمل ورضاع اكثر من الحد الذي حده الله تعالى ذكره. فما نقص من مدة الحمل عن تسعة اشهر فهو مزيد في مدة الرضاع. ومزيد في مدة الحمل نقص من مدة الرضاع وغير جائز ان يجاوز بهما كليهما مدة ثلاثين شهرا. كما حده الله تعالى - [01:51:41](#)

قيل له فقد يجب ان يكون مدة الحمل على هذه المقالة ان بلغت حولين كاملين الا يرضع المولود الا ستة الا ستة اشهر. واذا بلغت

اربعة سيناء ان يبطل الرضاع فلا يرضع. فلا يرضع. لان الحمل قد استغرق الثلاثين شهرا. وجاوز غايته. او يزعم قائل هذه المقالة ان مدة الحمل لن - [01:51:57](#)

مجاوز التسعة اشهر فيخرج من قول جميع الحجة. وبكابر الموجود والمشاهد وكفى بهما حجة على خطأ دعواه ان ادعى ذلك. فالى اي الامرين حين لجأ قائل هذه المقالة وضح لذوي الفهم فساد قوله - [01:52:18](#)

نعم. المعنى واضح. ان هو القائل القائل سينكر عليه. القائل عنده حجة بتخصيص هذا المولود ايه هو اللي هو ولد لستة اشهر لماذا؟ فيقول آآ الله سبحانه وحمل وفصالو ثلاثون شهرا - [01:52:32](#)

فهو بيقول له فجعل ذلك حدا للمعنيين للمعنيين كليهما. يعني لايه؟ للحمل والفصال اللي هو الفطام يعني قال فغير جائز ان يكون حمل ورضاع اكثر من من هذا الحد الذي حده الله تعالى ذكره - [01:52:50](#)

تمام؟ فما نقص من مدة الحمل عن تسعة اشهر فهو مزيد في مدة الرضاعة. ده معناه بيقول ايه؟ بيقول ان الاثنين مع بعض لازم يكونوا ثلاثين شهر تمام؟ اتصرف بقى انت. فلو الولد اتولد لست شهور يبقى آآ حولين كاملين الرضاعة - [01:53:07](#)

طيب لو اتولد لمثلا لسبع شهور يبقى نقلل من من السنتين وهكذا. فالتطري بقى بينكر عليه بيلزمه بان معنى كلامك ده ان لو الواحد امه حملت فيه اكثر من ذلك - [01:53:26](#)

يعني حملت فيه اربع سنين. فيه بعض الثار وردت ان واحد امه حملت فيه يعني اكثر من سنة وزيادة خلاص فبيقول له معنى كده ان هو بقى ما لوش رضاعة. يعني معنى على كلامك ده ان هو يستوعب كل الوقت في الايه؟ في الحمل. هو يعني يريد ان ينكر عليه - [01:53:41](#)

طيب فان قال آآ لنا قائل فما معنى اه لو تتكرم شيخنا بعد ازك اه لو احد الشباب يجهز نفسه للقراءة بعد خمس دقائق بعد خمس لأ بعد خمس دقائق هنقف لان احنا كنا الدرس لن - [01:53:57](#)

يعني يتجاوز الساعتين. طيب نعم. اتفضل. نعم حاضر فان قال لنا قائل فما معنى قوله ان كان الامر على ما وصفت وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقد ذكرت انفا انه غير جائز ان يكون ما جاوز حد الله تعالى ذكره نظير ما دون حده في الحكم. وقد قلت ان الحمل والفصال قد - [01:54:15](#)

تجاوزان ثلاثين شهرا قيل ان الله تعالى ذكره لم يجعل قوله وحمله وفصاله ثلاثون شهرا. حدا تعبد تعبد عباد باله يجاوزوه كما جعل قوله والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان - [01:54:34](#)

الرضاعة حدا لرضاع المولود الثابت الرضاع. وتعبد العبادة بحمد والديه عليه عند اختلافهما فيه وتعبد العباد. وتعبد العباد بحمل والديه عليه عند اختلافهما فيه. وارادة احدهما الضرر به وذلك ان الامر من الله تعالى ذكره انما يكون فيما يكون للعباد السبيل الى طاعته بفعله بفعله والمعصية بتركه - [01:54:50](#)

فاما ما لم يكن لهم الا الى فعل اما ما لم يكن لهم الى فعله ولا الى تركه سبيل. فذلك مما لا يجوز الامر به ولا النهي عنه ولا التعبد به - [01:55:13](#)

نعم هذه قاعدة. هذه قاعدة يا شباب من اول الناس اللي بتقيد القواعد المهمة وذلك ان الامر من الله تعالى ذكره انما يكون فيما يكون للعباد السبيل الى طاعته بفعله. والمعصية بتركه - [01:55:23](#)

فاما ما لم يكن لهم الى فعله ولا الى تركه سبيل فذلك مما لا يجوز الامر به ولا النهي عنه ولا التعبد به. يعني اضرب لكم مثال. الله سبحانه وتعالى لما قال - [01:55:37](#)

ولا تموتن الا وانتم مسلمون واحد يقول طب وهل الانسان يملك آآ على اي شيء يموت؟ ما هو الانسان ما يقدرش. لا الانسان مأمور بالاخذ بالاسباب التي تجعله يلقي الله مسلما. والله سبحانه وتعالى ذكر هذه الاسباب. فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى. والذين جاهدوا فينا ليهدينهم سبلنا ويزيد الله - [01:55:47](#)

او الذين اهتدوا هدى فهو يريد ان يقول هنا ان الله سبحانه وتعالى انما يأمرنا وبينهانا في امر نملكه نملك فيه ان نطيع ونملك فيه ان

نعصي اما اذا كان امرا لا نملكه فكيف يكون من امر الله - [01:56:11](#)

طب اتفضل اكمل فاذا كان ذلك كذلك وكان الحمل مما لا سبيل للنساء الى تقصير مدته ولا الى اطالتها فيضع فيضعه متى شئنا ويتركن وضعه اذا شئنا كان معلوما ان قوله وحمله وفصاله ثلاثون شهرا انما هو خبر من الله تعالى ذكره على ان - [01:56:26](#)
على ان من خلقه من حملته امه ولدته وفصلته في ثلاثين شهرا. لا امر بالا يتجاوز في مدة حملة وفصاله ثلاثون شهرا. لما وكذلك قال ربنا تعالى ذكره في كتابه ووصينا الانسان بوالديه احسانا حملته امه وهنا حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون -

[01:56:50](#)

لا كرها. احنا قرائتنا كرها نعم. حملته كرها ووضعته كرها. وحمله فصاله ثلاثون شهرا وينضم بغباء ان الله تعالى ذكره اذا اذ وصف ان ان من خلقه من حملته امه وضعته فصلته في ثلاثين شهرا فوجب ان يكون جميع خلقه ذلك - [01:57:11](#)
صفتهم وان ذلك دلالة على ان حمل كل حمل كل عبادته وفصاله وفصاله ثلاثون شهرا. فقد يجب ان يكون كل عبادته صفتهم ان قولوا اذا بلغوا اشدهم وبلغوا اربعين سنة ربي اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه. على ما وصف الله به - [01:57:30](#)

الذي وصف في هذه الآية وفي وجودنا من من يستحكم كفره بالله وكفرانه ونعم ربه عليه. وجرأته على والديه بالقتل والشتيم المكاره عند استكمالهم الاربعين من سنه - [01:57:52](#)
وبلوغه اشدها. ما يعلم انه لم يعني الله بهذه الآية بهذه الآية صفة جميع عبادته. بل يعلم انه انما وصف بها بعضا منهم دون بعض. وذلك كما لا ينكره ولا يدفعه احد. لان من يولد من الناس بتسعة اشهر اكثر ممن يولد لاربعة سنين ولستين. كما ان من يولد لتسعة اشهر اكثر ممن يولد - [01:58:10](#)

لستة اشهر ولسبعة. نعم يعني هو يريد ان يقول ايه؟ يريد ان يخطئ القول الذي يزعم ان كلمة حملة هو فصاله ثلاثون شهرا هذه صفة لكل بني ادم لا هذه صورة. الدليل على ذلك ان الله سبحانه وتعالى قال حتى اذا بلغ اشده يعني ذلك الصنف من الناس. وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعني ان اشكر - [01:58:30](#)
نعمتكم هل هذه صفة لكل بني ادم؟ لا. فاذا لم تكن هذه صفة لكل بني ادم. فلماذا تجعل الثلاثين شهرا هي صفة لكل بني ادم في الحمل والفصال؟ لا هذه صورة من الصور - [01:58:52](#)

تمام او هي مثلا يعني آا الصورة قد تكون غالبية وقد تكون الاقل. ولم يرد منها اصلا التحديد او التعيين. لم يرد منها انه اذا ولد تسعة اشهر يبقى احنا لازم نكمل الرضاعة لحد ما تيجي ثلاثين شهرا. او ستة اشهر يبقى نرضعه حوالين كاملين. او مثلا ما فيش. وانما هي مجرد سورة - [01:59:06](#)

مثال وليست للحد. ماشي. هذا موضع جميل جدا لدفع الاشكال بين الايتين او التعارض بينهما. طيب اخر نصف صفحة عندنا اكمل الاوثام نعم شيخنا اثناء بحثي عن ترجمة للامام مالك اه كثير كثير ممن قال ان امه حملت به ثلاثين شهرا او ثلاث سنوات. نعم نعم فعلا وغيره من وفي بعض الرواة - [01:59:29](#)

قيل ان هو امه حملت فيه اربع قنوات ماشي. نعم واختلفت القراءة في قراءة ذلك. فقرأه عامة اهل المدينة والعراق والشام لمن اراد ان يتم الرضاعة. بالياء فيه يتم ونصب الرضاعة - [01:59:52](#)
بمعنى لمن اراد من الاباء والامهات ان يتم رضاع ولده. وقرأه بعض اهل الحجاز لمن اراد ان تتم ان تتم الرضاعة بالتاء فيه فتمة ورفع الرضاعة بصفتها والصواب من القراءة في ذلك عندنا قراءة من قرأ بالياء في يتم ونصب الرضاعة. لان لان الله تعالى ذكره قال والوالدات يرضعن اولادهن - [02:00:07](#)

كذلك كن يتممها ان اردنا ان اردناهن هن والمولود له اتمامهن اتمامها. وانها القراءة التي جاء بها النقل المستفيض الذي ثبت به الحجة دون القراءة الاخرى وقد حكى في الرضاعة سماعا للعرب كسر الراء التي فيها وان تكن صحيحة فهي نظيرة الوكالة والوكالة. والدلالة والدلالة وما هرت الشيء مهارة - [02:00:29](#)

ومهارة. فيجوز حينئذ الرضاع والرضاع كما قيل والحصاد. واما القراءة في فبالفتح لا غير نعم بارك الله فيكم. طيب نقف عند هذا

الحد لان عندنا يعني بعد قليل عندنا درس مع الابناء في قناة بيت الابناء - [02:00:51](#)

وهذا الدرس يعني من كان منكم ممن يتابع له ابناء ارجو ان هذه القناة ستكون نقلة كبيرة لولدك باذن الله ايمانيا وعلميا علميا ومهاريا

ويعني انا ذكرت خطتي مع في هذه القناة وارجو ان تكون من من من انفع المشاريع الاصلاحية باذن الله تبارك وتعالى - [02:01:09](#)

واول يوم لي معهم هو اليوم ان شاء الله اه نسأل الله الهداية والسداد. وسيكون هو يعني محور الدورة الاولى هو تعليم الابناء للايمان

او محكمات الاسلام من القرآن الكريم. وذكرت فوائد كثيرة جدا من هذه الدورات لمن يريد ان يراجع هذا اللقاء. ووضعت - [02:01:30](#)

صوتية تقريبا يمكن تسع دقائق على قناة بيت ابناء الاسلام ذكرت فيها مأمأ للابناء يعني خاطبتهم فيها؟ لماذا جمعتهم في هذه القناة؟

وما نيتي؟ وما هي الدورات التي اريدها فنسأل الله تبارك وتعالى ان يجعلنا هداة مهتدين وان يجعلنا صالحين مصلحين. وان اه نلقى

ربنا تبارك وتعالى غير مبدلين وان نلقاه وهو راض - [02:01:50](#)

عنا تبارك وتعالى ونعوذ به ان نكون ظهيرا للمجرمين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [02:02:14](#)